المناهي اللفظية

ألفاظ ومفاهيم في ميزان الشريعة

فتاوى مهمة أجاب عنها..

فضيلة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين

باعتناء

مركز السنة للبحث العلمي

مكتبة السنة

الطبعة الأولى لمكتبة السنة بالقاهرة
١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م

جميع الحقوق محفوظة للناشر
مكتبة السنة لصاحبها شرف الدين محمد عبد الفتاح حجازي



القاهرة : ٨١ شارع البستان - ميدان عابدين ،ناصية شارع الجمهورية،
تليفون : ٣٩٠٠٣١٨ - ٣٩١٣٥٣٢ فاكس : ٣٩١٣٥٣٢ - تلكس: ٢١٧١٩ TLTHRB UN
ص . ب : ١٢٨٩ - الرمز البريدى : ١١٥١١

بسم الله الرحمن الرحيم

ألفاظ ومفاهيم في ميزان الشريعة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين . أما بعد . .

فهذه بعض الأسئلة التي وُجِّهتْ لفضيلة الشيخ محمد ابن صالح العثيمين ، حفظه الله ، حول بعض الألفاظ والمفاهيم الشائعة لدى العامّة :

س١ يقول البعض : إنّ تصحيح الألفاظ غير مُهمّ مع سلامة القلب فهل هذا صحيح ؟ .

ج١ إن أراد بتصحيح الألفاظ إجراءها على اللغة العربية فهذا صحيح ؛ فإنه لا يهم أن تكون الألفاظ غير جارية على اللغة العربية ، ما دام المعنى مفهومًا وسليمًا .

أما إذا أراد بتصحيح الألفاظ ترك الألفاظ التي تدلّ

على الكفر والشرك فكلامه غير صحيح ؛ بل تصحيحها مُهمّ .

ولا يمكن أن نقول للإنسانِ أَطْلِقْ لسانك في قول كل شيء ما دامت النيّة صحيحة ؛ بل نقول الكلمات مُقيّدة بما جاءت به الشريعة الإسلامية .

■ ■ ■

س٢ يَدَّعي بعض ضعاف الإيمان أن سبب تخلف المسلمين هو تَمسّكهم بدينهم ، وشبهتهم في ذلك ـ على حدّ زعمهم ـ هو أن الغرب لما تخلَّوْا عن جميع الدّيانات وتحرروا منها وصلوا إلى ما وصلوا إليه من التّقدم الحضاري . وصرنا نحن مع تمسُّكنا بديننا تابعين لهم ، لا متبوعين . فكيف الجواب على هذه الافتراءات ؟ وربما زادوا شبهتهم بما عند الغرب من الأمطار الكثيرة ، والزروع والخضرة . فيقولون : إن هذا دليل على صحة ما

هم عليه ؟ .

ج٢ نقول : إن هذا السؤال ورد من سائل ضعيف الإِيمان ؛ أو مفقود الإِيمان ؛ جاهل بالتاريخ ؛ غير عالم بأسباب النصر ؛ فالأمة الإِسلامية لما كانت متمسكة بدينها في صدر الإِسلام كان لها العزة والتمكين ، والقوة والسيطرة ، في جميع نواحي الحياة .

بل إن بعض الناس يقول : إن الغرب لم يستفيدوا ما استفادوه من العلوم إلا مما تلقَّوْه عن المسلمين في صدر الإِسلام .

ولكن الأمّة الإِسلامية تخلفت كثيرًا عن دينها ، وابتدعت في دين الله ما ليس منه عقيدة ، وقولاً ، وفعلاً ، وحصل بذلك التأخر الكبير والتخلّف الكثير .

ونحن نعلم علم اليقين ، ونُشهِد الله ـ عَزَّ وجَلَّ ـ أننا لو رجعنا إلى ما 'ان عليه أسلافنا في ديننا ، لكانت لنا

العزة والكرامةُ والظهور على جميع الناس ، ولهذا لما حدَّث « أبو سفيان » « هرقل » ملك الروم - والروم في ذلك الوقت تعتبر دولة عظمى - بما كان عليه الرسول عليه الصلاة والسلام وأصحابه ، قال : « إن كان ما تقول حقًّا فسيملك ما تحت قدميَّ هاتين » . ولما خرج « أبو سفيان » وأصحابه من عند « هرقل » قال : « **لقد أَمِرَ أَمْرُ ابن أبي كَبْشة إنه ليخافه ملك بني الأصفر** » [1] .

وأما ما حصل في الدول الغربية الكافرة الملحدة من التقدم في الصناعات والتكنولوجيا وغيرها ، فإن ديننا لا يمنع منه ، لو أننا التفتنا إليه ؛ لكن مع الأسف ضيعنا هذا وهذا . وضيعنا ديننا ، وضيعنا دنيانا ، وإلا فإن الدِّين الإسلامي لا يُعارض من هذا التقدم ، بل قال الله تعالى : ﴿ **وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ** ﴾ [الأنفال: ٦٠] وقال تعالى : ﴿ **هُوَ**

(١) متفق عليه من حديث أبي سفيان . البخاري (٦) ومسلم (١٧٧٣) .

﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الأَرْضَ ذَلُولاً فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ﴾ [الملك: ١٥] وقال تعالى : ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ٢٩] وقال تعالى : ﴿وَفِي الأَرْضِ قِطَعٌ مُّتَجَاوِرَاتٌ﴾ [الرعد: ٤] . إلى غير ذلك من الآيات التي تعلن إعلانًا ظاهرًا للإنسان ، أن يكتسب ويعمل ، وينتفع . لكن لا على حساب الدين ، فهذه الأمم الكافرة هي كافرة من الأصل ، دينها الذي كانت تَدَّعيه دينٌ باطل فهو وإلحادها علي حدّ سواء ، لا فرق . فالله ـ سبحانه وتعالى ـ يقول : ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥] وإن كان أهل الكتاب من اليهود والنصارى لهم بعض المزايا التي يخالفون غيرهم فيها لكنه بالنسبة للآخرة هم وغيرهم سواء ، ولهذا أقسم النبي ، ﷺ ، أنه لا يسمع به من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم لا يتَّبع ما جاء به إلا كان من أصحاب النار[1]. فهم

(١) أخرجه مسلم (١٥٣) عن أبي هريرة .

من الأصل كافرون سواء انتسبوا إلى اليهودية أو النصرانية أم لم ينتسبوا إليها ! ! وأما ما يحصل لهم من الأمطار وغيرها فهم يُصابون بهذا ابتلاء من الله تعالى ، وامتحانًا ، وتُعَجَّل لهم طيباتهم في الحياة الدنيا. كما قال النبي ﷺ لعمر بن الخطاب وقد رآه قد أثّر في جنبه حصير فبكى عمر . فقال : يا رسول الله ، فارس والروم يعيشون فيما يعيشون فيه من النعيم ، وأنت على هذه الحال فقال : « **يا عمر هؤلاء قوم عُجِّلت لهم طيّباتهم في حياتهم الدنيا ، أما ترضى أن تكون لهم الدنيا ولنا الآخرة** »[1] . ثم إنهم يأتيهم من القحط والبلايا ، الزلازل والعواصف المدمرة ما هو معلوم ، وينشر دائمًا في الإذاعات وفي الصحف وفي غيرها .

ولكن هذا السائل أعمى ، أعمى الله بصيرته ، فلم يعرف الواقع ، ولم يعرف حقيقة الأمر . وإنّ نصيحتي له

(١) أخرجه البخاري (٢٤٦٨) عن عمر .

أن يتوب إلى الله ـ عَزَّ وجَلَّ ـ عن هذه التصورات قبل أن يفاجأه الموت . وأن يرجع إلى ربه . وأن يعلم أنه لا عزة لنا ولا كرامة ولا ظهور ولا سيادة إلا إذا رجعنا إلى دين الإسلام ، رجوعًا حقيقيًا ، يصدقه القولُ والفعل ، وأن يعلم أن ما عليه هؤلاء الكفار باطل ، ليس بحقّ وأن مأواهم النارُ ، كما أخبر الله بذلك في كتابه [1] وعلى لسان رسوله ، ﷺ ، وأن هذا الإمداد الذي أمدّهم الله به من النعم ما هو إلا ابتلاء ، وامتحان ، وتعجيل طيبات ، حتى إذا هلكوا وفارقوا هذا النعيم إلى الجحيم ازدادت عليهم الحسرة ، والألم والحزن . وهـذا من حكمـة الله ـ عَزَّ وجَلَّ ـ بتنعيم هؤلاء ، على أنهم ـ كما قلت ـ لم يسلموا من الكوارث التي تُصيبهم ، ومن الزّلازل والقحط

---

(١) ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلا أَوْلادُهُم مِّنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ [آل عمران : ١١٦]

والعواصف ، والفيضانات وغيرها .

فأسأل الله لهذا السائل الهداية ، والتوفيق . وأن يردّه إلى الحقّ ، وأن يُبصرنا جميعًا في ديننا ، إنه جَوَاد كريم. والحمد لله رب العالمين . وصلى الله على نبينا محمد ، وعلى آله وأصحابه أجمعين .

■ ■ ■

س٣ هل من الممكن أن يصل واقع المسلمين الآن إلى ما وصل إليه واقع الصحابة من الالتزام بدين الله ؟ وقد يحتج البعض أن الصحابة بلغوا تلك المرتبة لأن النبي ﷺ كان بينهم ؟ .

ج٣ أما الوصول إلى مرتبة الصحابة ، فهذا غير ممكن ؛ لأن النبي ، ﷺ ، قال : « **خير الناس قرني ثم الذين يَلُونهم ثم الذين يَلُونَهم** »[1] .

---

(١) **صحيح** متواتر . انظر « نظم المتناثر من الحديث المتواتر » (ح ٢٤٠) .

وأما إصلاح الأمّة الإسلامية حتى تنتقل عن هذا الوضع الذي هي عليه ، فهذا ممكن ، والله على كل شيء قدير ، وقد ثبت عن النبي ، ﷺ ، أنه قال : « **لا تزال طائفةٌ من أمتي على الحق ظاهرين لا يضرهم من خذلهم ، ولا من خالفهم ، حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك** »[1] .

ولا ريب أنّ الأمّة الإسلامية في الوضع الحالي في وضع مزرٍ بعيد عمّا يريده الله منها من الاجتماع على دين الله ، والقوة في دين الله ، لأن الله يقول : ﴿ **وَإِنَّ هَٰذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ** ﴾ [المؤمنون: ٥٢] .

■ ■ ■

س٤ ما رأيكم يا فضيلة الشيخ عند ما ينصح بعض الناس عن ترك معصية أو الإقلاع عنها يحتج بقول الله

---

(١) صحيح متواتر . انظر : « نظم المتناثر » (ح ١٤٥) .

تعالى : ﴿ إن الله غفور رحيم ﴾ ؟ .

ج٤ إذا احتج بهذا احتججنا عليه بقوله تعالى : ﴿ نَبِّئْ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴿٤٩﴾ وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الأَلِيمُ ﴾ [الحجر: ٤٩، ٥٠] . وبقوله تعالى : ﴿ اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [المائدة: ٩٨] . فإذا أتى بآيات الرجاء ، يُقابل بآيات الوعيد . وليس بهذا الجواب إلا جواب المتهاون ، فنحن نقول له : اتق الله ـ عَزَّ وجَلَّ ـ وقم بما أوجب الله عليك واسأله المغفرة ، لأنه ليس كلّ أحد يقوم بما أوجب الله عليه ، يقوم به على وجهه الأكمل .

■ ■ ■

س٥ يُذكر أن في بعض المناطق أنهم يمنعون المرأة من الإرث ؛ ويقولون : إنه خاصّ بالذكور ، فما جوابكم على ذلك ؟ .

ج٥ ما ندري ما هذه المناطق ، وعلى كلّ حال فالواجب على الدُّعاة أن يُبيّنُوا لهؤلاء حكم الله ، وكذلك على من يستطيع أن يبين من غير الدعاة من أمراء وغيرهم.

ولا ريب أن الله ـ عَزَّ وجَلَّ ـ جعل للأنثى حظًّا من الميراث على حسب ما جاءت به النصوص .

■ ■ ■

س٦ هل قول بعض الناس كلمة : « أنا حُرٌّ » صحيحة أم لا ؟ .

ج٦ إذا قال ذلك رجل حُرٌّ وأراد أنه حُرٌّ من رقِّ الخَلْق فنعم هو حرّ مِنْ رقّ الخلق .

وأما إن أراد أنه حر من رق العبودية لله ـ عَزَّ وجَلَّ ـ فقد أساء في فهم العبودية . ولم يعرف معنى الحرية ؛ لأن العبودية لغير الله هي الرقّ . أما عبودية المـرء لربه

ـ عَزَّ وجَلَّ ـ فهي الحريــة ، فإنه إن لم يَذلّ لله ذُلّ لغير الله ؛ فيكون هنا خادعًا نفسه إذا قال إنه حر يعني أنه متجرّد من طاعة الله ، ولن يقوم بها .

■ ■ ■

س٧ يطلقها بعضهم عند فعل معصية فعند ما تحاججه يقول : « أنا حر في تصرفاتي » ؟ .

ج٧ هذا خطأ . نقول : لست حُرًّا في معصية الله ، بل إنك إذا عصيت ربّك فقد خرجت من الرقّ الذي تدعيه في عبودية الله إلي رقّ الشيطان والهوى .

■ ■ ■

س٨ ما حكم قول بعض الناس في حلفهم بجاه فلان ، أو بجاه نبيك ، أو والنبي ، أو ببركة سيدي فلان ، أو بحق سيدي فلان ، أو بحقّ صحيح البخاري ، أو بحقّ عيالي ، أو غيره من الحلف غير الشرعي ؟ .

ج٨ كل حلف بغير الله فإنه من الشرك كما قال النبي ﷺ : « **من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك** »[١] وقال ﷺ : « **من كان حالفًا فليحلف بالله أو ليصمت** »[٢] فلا يجوز لأحد أن يحلف بأحد من المخلوقين لا بالملائكة ولا بالأنبياء ولا بالوطن ولا غيره .

■ ■ ■

س٩ يدعى بعض الناس بأن الغناء والدّخان ليس بحرام لعدم ورود نصّ صريح في القرآن ؟ .

ج٩ أما مسألة الغناء : فليس حرامًا ، إلا إذا كان موضوعه سافلاً أو إذا قرن بآلات الموسيقى أو غيرها من آلات اللهو ، وأما الغناء على الأعمال وحداء الإبل ، وما

---

(١) **صحيح** أخرجه أبو داود (٣٢٥١) والترمذي (١٥٣٥) وصححه ابن حبان (٤٣٥٨ - الإحسان) والحاكم (١٨/١) . كلهم من حديث ابن عمر .

(٢) **متفق عليه** من حديث عمر . البخاري (٦٦٤٦) ومسلم (١٦٤٦) . .

أشبه ذلك فليس بحرام .

وأما الدّخان : فليس في القرآن والسنة ما ينصّ عليه باسمه ، لكن في القرآن والسنة قواعد عامة تدل على تحريمه ولا يشترط لكون الشيء مُحرّمًا أو الحكم عليه بالتحريم أن يكون منصوصًا عليه بعينه . لأن الإِسلام دين عامٌّ لجميع الناس إلى يوم القيامة ، والجزئيات التي تحدث لا يمكن للناس الإحاطة بها ، بل الجزئيات التي تحدث لا يمكن أن تُذكر لكل الناس في زمن التنزيل . وهم لا يدرون عنها شيئًا . ومن المعلوم أن الدخان إنما حدث في الأزمنة المتأخرة ولهذا كانت نصوص الكتاب والسنة تتضمن قواعد عامة ، يدخل فيها ما شاء الله ـ سبحانه وتعالى ـ من الجزئيات التي يعرفها أهل العلم .

■ ■ ■

س١٠ يحتجّ البعض إذا نُهي عن أمر مخالف للشريعة

أو الآداب الإسلامية قال : « الناس يفعلون كذا » ؟ .

ج١٠ هذا ليس بحجة ، لقوله تعالى : **﴿ وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي الأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ ﴾** [الأنعام: ١١٦] . ولقوله : **﴿ وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴾** [يوسف: ١٠٣] . والحجة فيما قال الله ورسوله ، أو كان عليه السلف الصالح .

■ ■ ■

س١١ كثيرًا ما نسمع أو نقرأ عبارة ﴿ يَا أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ (٢٧) ارْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً ﴾ عند التعبير عن وفاة شخص ما ، أو عبارة « انتقل إلى رحمة الله » ، أو « فلان المرحوم » ، أو « المرحوم فلان » فما تعليقكم على هذه ؟ .

ج١١ هذه عدة مسائل أولاً : **﴿ يَا أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ (٢٧) ارْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً ﴾**

[الفجر: ٢٧، ٢٨] . وهذا لا يجوز أن يُطلق على شخص بعينه؛ لأن هذه شهادة بأنه من هذا الصنف ، وأما « فلان المرحوم » . أو « تغمده الله برحمته » . فلا بأس بها ؛ لأن قولهم المرحوم من باب التفاؤل ، والرجاء . وليس من باب الخبر . وإذا كان من باب التفاؤل والرجاء فلا بأس به . وأما « انتقل إلى رحمة الله » ، فهو كذلك فيما يظهر لي أنه من باب التفاؤل ، وليس من باب الخبر ، لأن مثل هذا من أمور الغيب ، ولا يمكن الجزم به . وكذلك لا يُقال « انتقل إلى الرفيق الأعلى » .

■ ■ ■

س١٢ يستعمل بعض الناس عند أداء التحية عبارات عديدة منها : « مسّاك الله بالخير » . و « الله بالخير ». و«ساك الله بالخير » و « كاك الله بالخير » بدلاً من لفظة التحية الواردة ، وهل يجوز البدء بالسلام بلفظة «عليك السلام»؟ .

ج١٢ السلام الوارد هو أن يقول الإنسان : « السلام عليك » . أو « سلام عليك » . ثم يقول : بعد ذلك ما شاء من أنواع التحيات ، وأما « مساك الله بالخير » . و«صبحك الله بالخير » أو « الله بالخير » . وما أشبه ذلك ، فهذه تقال بعد السلام المشروع . وأما تبديل السلام المشروع بهذا فهو خطأ . وأما البداءة بالسلام ، بلفظ عليك السلام فهو خلاف المشروع ، لأن هذا اللفظ للرد لا للبداءة .

■ ■ ■

س١٣ إذا سأل شخص شخصًا آخر فقال له أين فلان صار لي زمن ما رأيته ؟ فيقول المجيب للسائل : « إن فلان ربنا افتكره » . ويقصد بذلك توفاه الله . فهل هذه الإجابة صحيحة ؟ .

ج١٣ إذا كان مراده بذلك إن الله تذكّر ثم أماته ،

فهذه كلمة كفر . لأنه يقتضي أن الله - عَزَّ وجَلَّ - ينسى ! والله سبحانه وتعالى - لا ينسى - كما قال موسى ، عليه السلام ، لما سأله فرعون : ﴿ **قَالَ فَمَا بَالُ الْقُرُونِ الأُولَىٰ ۝٥١ قَالَ عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لاَّ يَضِلُّ رَبِّي وَلا يَنسَى** ﴾ [طه: ٥١، ٥٢] . فإذا كان هذا هو قصد المجيب ، وكان يعلم ويدري معنى ما يقول : فهذا كفر . أما إذا كان جاهلاً ولا يدري ، ويريد بقوله : إن الله افتكره . يعني أخذه فقط . فهذا ليس بكفر لكن يجب أن يطهر لسانه عن هذا الكلام ، لأنه كلام موهم لنقص رب العالمين - عَزَّ وَجَلَّ - ويجيب بقوله : « **توفاه الله** » أو نحو ذلك .

■ ■ ■

س١٤ يقول بعض الناس عبارات منها : « يا حاج » . وعبارة « السيد فلان » . فما صحة هذه الكلمات شرعًا ؟ .

ج١٤ حاج يعني أدَّى الحج لا شيء فيها ، وأما السيد

فينظر إن كان صحيح أنه ذو سيادة فيقال : هو سيد بدون أل . فلا بأس به ، بشرط ألا يكون فاسقًا ، ولا كافرًا ، فإن كان فاسقًا أو كافرًا فإنه لا يجوز إطلاق لفظ سيد إلا مضافًا إلى قومه ، مثل سيد بني فلان أو سيد الشعب الفلاني ونحو ذلك .

■ ■ ■

س١٥ يستخدم بعض الناس عبارة « راعني » ويقصدون بها « انظرني » فما صحة هذه الكلمة ؟ .

ج١٥ الذي أعرف أن كلمة راعني يعني من المراعاة ، أي أنزل لنا في السعر مثلاً . وانظر إلى ما أريد ، ووافقني عليه ، وما أشبه ذلك . وهذه لا شيء فيها . وأما قول الله تعالى : ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا** ﴾ [البقرة: ١٠٤] . فهذا كان اليهود يقولون: « راعنا » من الرعونة ، فينادون بذلك الرسول ،

عليه الصلاة والسلام ، يريدون الدعاء عليه . فلهذا قال الله لهم: ﴿**وَقُولُوا انظُرْنَا**﴾ . وأما « راعني » فليست مثل « راعنا » ، لأن راعنا منصوبة بالألف وليست بالياء .

■ ■ ■

س١٦ ما حكم سبّ الدّهر ، أو قول بعض العبارات مثل « هذا زمان أَقْشَر » . أو « الزمن غَدَّار » . أو « يا خيبة الزّمن الذي رأيتك فيه » ؟ .

ج١٦ أما هذه العبارات التي ذكرت في السؤال فإنها تقع على وجهين :

الوجه الأول : أن تكون سبًّا وقدحًا في الزمن ، فهذا حرام ولا يجوز ؛ لأن ما حصل في الزمن فهو من الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ فمن سبه فقد سبّ الله . ولهذا قال الله تعالى: « **يؤذيني ابن آدم يسب الدّهر ، وأنا الدهر بيدي**

الأمر أقلب الليل والنهار »[1] .

والوجه الثاني : أن يقولها على سبيل الإخبار ، فهذا لا بأس به ، ومنه قوله تعالى عن لوط ، عليه الصلاة والسلام : ﴿ **وَقَالَ هَذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ** ﴾ [هود: ٧٧] . أي شديد . وكل الناس يقولون : هذا يوم شديد . وهذا يوم فيه كذا وكذا من الأمور ، وليس فيه شيء . وأما قول : « **هذا الزمن غدار** » فهذا سبّ لأن الغدر صفة ذمّ ، ولا يجوز ، وقول « يا خيبة اليوم الذي رأيتك فيه » إذا قصد « يا خيبتي أنا » فهذا لا بأس فيه . وليس سبًّا للدهر ، وإن قصد الزمن أو اليوم فهذا سبّ له فلا يجوز .

■ ■ ■

س١٧ هل يصحّ تسمية بعض الزهور كـ « عبَّاد الشمس » ، بهذا الاسم لأنه يستقبل الشمس عند

(١) متفق عليه من حديث أبي هريرة . البخاري (٤٨٢٦) ومسلم (٢٢٤٦).

الشروق والغروب ؟ .

ج١٧ هذا لا يجوز ؛ لأن الأشجار لا تعبد الشمس، إنما تعبد الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ كما قال الله تعالى : **﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَمَن فِي الأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ ﴾** [الحج: ١٨] . وإنما يقال عبارة أخرى ليس فيها ذكر العبودية ، كمراقبة الشمس ونحو ذلك من العبارات .

■ ■ ■

س١٨ وهناك ألفاظ مثل : « أرجوك » ، و« تحياتي» ، و« أنعم صباحًا» ، و« أنعم مساءً» ، هل تصح هذه الألفاظ ؟ .

ج١٨ لا بأس أن تقول لفلان : « أرجوك » في شيء يستطيع أن يحقق رجاءك به . وكذلك « تحياتي لك» ،

و« لك مني التحية » ، وما أشبه ذلك لقوله تعالى : ﴿وإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النساء: ٨٦] . وكذلك « أنعم صباحًا » و« أنعم مساءً » . لا بأس به ، ولكن بشرط أن لا تتخذ بديلاً عن السلام الشرعي .

■ ■ ■

س١٩ هناك لفظة « ما صدقت على الله » أو عبارة يُطلقها العوامّ عندما يسأل عن حاله ، يقول : « الله يسأل عن حَالكَ » . أو « الله ينشد عن حَالِك » . فما رأيكم في هذه العبارات ؟ .

ج١٩ « ما صدقت على الله » يعني ما ظننت أنَّ الله تعالى يفعل هذا ، لأنه يستبعد في نظره وقوع ذلك . ولهذا لا تُقال إلا إذا حصل الشيء بعد معاناة وتعب . وعلى هذا فلا بأس بذلك . ولا أحد يعني بهذا القول :

إني ما صدقت الله . وأما قول السائل : « الله يسأل عن حالك ». فهذه لا تجوز لأنها توهم بأن الله تعالى يجهل الأمر ، فيحتاج أن يسأل . وهذا من المعلوم أنه أمر منكر عظيم . والقائل لا يريد هذا في الواقع أي لا يريد أن الله يخفى عليه شيء ، ويحتاج إلى سؤال . لكن هذه العبارة قد تفيد هذا المعنى ، أو توهم هذا المعنى فالواجب العدول عنها واستبدالها بأن تقول : « اسأل الله أن يعتني بك» و « أن يلطف بك » وما أشبهها .

■ ■ ■

س٢٠ هناك من الناس من يزيد في الأذكار كقول البعض بعد الصلاة : « تقبل الله » ، أو قولهم بعد الوضوء « زمزم » فما تعليقكم على ذلك ؟ .

ج٢٠ هذا ليس من الذّكر ، هذا من الدعاء إذا فرغ وقال تقبّل الله منك . ولكن مع ذلك لا نرى أن

يفعلها الإنسان لا بعد الوضوء ، ولا بعد الصلاة ، ولا بعد الشرب من ماء زمزم ؛ لأن مثل هذه الأمور إن فعلت لربما تتخذ سُنة فتكون مشروعة بغَير علم .

■ ■ ■

س٢١ ومن الأذكار التي تقال كذلك إذا قال الإمام : ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] **. يقول البعض «استعنا بالله» . وإذا قال المؤذن : « قد قامت الصلاة » . قال: « أقامها الله وأدامها » . فما جوابكم على هذه ؟.**

ج٢١ أما قول المأموم إذا قال الإمام : **﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾** [الفاتحة: ٥] « **استعنا بالله** » . فهذا لا أصل له ، وينهى عنه ؛ لأنه إذا انتهى الإمام من الفاتحة أمَّن المأموم فتأمينه هذا كافٍ عن قوله استعنا

بالله ، وأما قوله عند إقامة الصلاة : « **أقامها الله وأدامها** » ، فهذا قد ورد فيه حديث ، ولكن في صحته نظر[1] ، فمن قالها لا ينكر عليه ، ومن تركها لا ينكر عليه .

■ ■ ■

س٢٢ يقول بعض الناس في ألفاظ المغالات في المخلوقين : إن فلانًا له المثل الأعلى ، أو « فلان كان المثل الأعلى » . فما صحة هذه الألفاظ ؟ .

ج٢٢ هذا اللفظ لا يجوز على سبيل الإطلاق إلا لله ـ سبحانه وتعالى ـ فهو الذي له المثل الأعلى. وأما إذا قال « فلان كان المثل الأعلى في كذا وكذا وكذا » . وقيده

(١) **إسناده ضعيف** . أخرجه أبو داود (٥٢٨) من طريق رجل عن شهر بن حوشب عن أبي أمامة . وفي سنده راوٍ لم يسم ، وشهر فيه مقال .

فهذا لا بأس به .

■ ■ ■

س٢٣ عندما يسأل بعض الناس فيقال له : « أين الله » فيقــول : « الله موجــود في كــل مكــان » ، أو « في كــل الوجـود » . فهــل إجابتهــم صحيحــة على إطلاقها ؟ .

ج٢٣ هذه إجابة باطلة لا على إطلاقها ، ولا تقييدها ، فإذا سُئل أين الله ؟ فليقل « في السماء » . كما أجابت المرأة التي سألها النبي ، ﷺ ، أين الله ؟ قالت : في السماء[1] . وأما من قال : موجود فقط . فهذا حيدة عن الجواب ، ومراوغة منه ، وأما من قال : إن الله في كل مكان ، وأراد بذاته ، فهذا كفر . لأنه تكذيب لما دلت عليه النصوص ، بل الأدلة السمعية ، والعقلية ،

(١) أخرجه مسلم (٥٣٧) عن معاوية بن الحكم .

والفطرية ، من أن الله تعالى عالٍ على كل شيء ، وأنه فوق السموات مستوٍ على عرشه .

■ ■ ■

س٢٤ عندما ينكر المسلم على غيره أمرًا منكرًا قد يرد عليه بعضهم بقوله : أنت فضولي . أو لا تتدخل فيما لا يعنيك ، فهل قوله صحيح هنا ، وبماذا يرد عليه ؟ .

ج٢٤ قوله هذا غير صحيح ، أي أن قول الإِنسان الذي ينكر عليه المنكر لمن ينكر عليه أنت فضولي أو هذا لا شأن لك فيه غير صحيح ؛ فإن الله تعالى أمرنا بأن ننهى عن المنكر ، وأن نأمر بالمعروف . فالواجب علينا أن نأمر بالمعروف ، وأن ننهى عن المنكر بقدر ما نستطيع سواءٌ رضي المأمور أو المنهي أو لم يرض . ويرد عليه أن هذا من شأني ؛ لأن الله أمرني أن أنهاك عن المنكر ، ولأن

المؤمن للمؤمن كالبينان يشدّ بعضه بعضًا[1]، فالذي من شأن المؤمن يكون من شأن أخيه .

■ ■ ■

س٢٥ يقول بعض الناس : عندما تقول له لماذا لا تنكر هذا المنكر ؟ يقول : كيف أنكره ، وأنا أفعله ، فيحتج بقوله تعالى : ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٤٤] **. وحديث الرّجل الذي تندلق أقتاب بطنه في النار فكيف الرد على هذا ؟ .**

ج٢٥ نقول : إن الإنسان مأمور بترك المنكر ، ومأمور بالإنكار على فاعل المنكر . فإذا قدر أنه لم يترك المنكر فإنه يبقى عليه واجب آخر ، وهو الإنكار على فاعل المنكر ، وما جاء في الآية الكريمة فإن فيها اللوم موجه على كونه يأمر الناس وهو لا يفعله ، لا على كونه يأمرهم ولهذا قال : ﴿**أَفَلا تَعْقِلُونَ**﴾ [البقرة: ٤٤] هل من

(١) **متفق عليه** من حديث أبي موسى . البخاري (٦٠٢٦) ومسلم (٢٥٨٥).

العقل أن الإنسان يأمر غيره بالبر ولا يفعله ؟ هذا خلاف العقل ! ! كما إنه خلاف الشرع ، فالنهــي ليس منصبًا على كونه يأمر الناس ، بــل على كونه يجمــع بين الأمرين : يأمر الناس ، وهو لا يفعل . وكذلك ما جاء في الحديث من الوعيد الشديد فيمــن يُلقــى في النار حتى تندلق أقتاب بطنه ، فيجتمع إليه أهــل النار فيقــول لهم إنه كان يأمر بالمعروف ولا يأتيه. وينهى عن المنكر ويأتيه[1] ! ! هذا أيضًا يدل على أن هذا الرجل يُصاب بهذا العذاب ، لكن لو كان لا يفعل ما ندري قد يكون عذابه أشد .

■ ■ ■

س٢٦ عندما تقـول لبعض النـاس : لمـاذا لا تغير هذا المنكر ؟أو لماذا لا تنصح أهلك عن هذا الأمر المنكر ؟

(١) **متفق عليه** من حديث أسامة بن زيد . البخاري (٣٢٦٧) ومسلم (٢٩٨٩) .

فإنه يحتج ويقول قال الله تعالى : ﴿لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥] . **فما جوابكم على هؤلاء ؟ .**

ج٢٦ جوابي على هذا أن الآية آية محكمة ، لم تنسخ ، ولكن هذا الذي استدل بها أخطأ في فهمه ، فالآية الكريمة ، يقول الله تعالى فيها : **﴿لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾** [المائدة: ١٠٥] . ومن الهداية أن يأمر الإنسان بالمعروف ، وينهى عن المنكر ، بقدر استطاعته ، فإن ترك الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، فلا يقال : إنه اهتدى . وإذا ظهر المنكر في قوم ولم يغيروه أوشك أن يعمهم الله بعقابه[١] .

■ ■ ■

(١) أخرجه الترمذي (٢١٧٠) عن حذيفة وحسنه ، وله شواهد .
وانظر مجمع الزوائد (٧/ ٢٦٦) وجامع العلوم والحكم (٢/ ٢٤٦) .

س٢٧ يقول بعض الناس في مثلٍ مشهور : العين وما ترى ، والنفس وما تشتهي ، أو قولهم على هواك ، فهل هذه الألفاظ صحيحة على إطلاقها ؟ .

ج٢٧ هذه الألفاظ ليس فيها بأس إلا أنها تقيد بما يكون غير مخالفٍ للشرع ، فليس الإِنسان على هواه في كل شيء ، وليست العين في كل شيء تراه ، المهم أن هذه العبارة من حيث هي لا بأس بها ، لكنها مقيدة بما لا يُخالف الشرع .

■ ■ ■

س٢٨ يستخدم بعض الناس لفظة « المكتوب على الجبين لابد تراه العين » فهل المقدّر على الإِنسان يكون مكتوبًا على جبينه أم ماذا ؟ .

ج٢٨ هذا وردت فيه آثار إنه يكتب على الجبين ما يكون على الإِنسان ، لكن الآثار هذه ليست

إلى ذاك في الصحة[1] ، بحيث يعتقد الإنسان مدلولها ، فالأحاديث الصحيحة أن الإنسان يكتب عليه في بطن أمه أجله ، وعمله ، ورزقه ، وشقي ، أم سعيد [2] .

س٢٩ يقول بعض الناس أوجد الله كذا ، فما مدى صحتها ؟ وما الفرق بينها وبين عبارات خلق الله كذا ، أو صور الله كذا ؟ .

ج٢٩ أوجد وخلق ليس بينهما فرق ، فلو قال أوجد الله كذا كانت بمعنى خلق الله كذا . وأما صوَّر

---

(١) ورد في حديث ابن عمر : « ثم يكتب بين عينيه ما هو لاق . . » صححه ابن حبان (٦١٧٨ - الإحسان) ، وقد روي موقوفًا . قال ابن رجب : وحديث حذيفة بن أسيد المتقدم صريح في أن الملك يكتب ذلك في صحيفة ، ولعله يكتب في صحيفة ويكتب بين عيني الولد اهـ . جامع العلوم والحكم (١/١٦٧ - الرسالة) .

(٢) متفق عليه من حديث ابن مسعود . البخاري (٣٢٠٨) ومسلم (٢٦٤٣) . وانظر جامع العلوم والحكم (ح ٤) .

فتختلف ؛ لأن التصوير عائد إلى الكيفية لا إلى الإِيجاد .

■ ■ ■

س٣٠ نقرأ ونسمع عبارات مختلفة مثل : باسم الوطن ، أو باسم الشعب ، باسم العروبة فما صحة هذه العبارات ؟ .

ج٣٠ هذه العبارات إذا كان الإِنسان يقصد بذلك أنه يعبر عن العرب ، أو يعبر عن أهل البلد ، فهذا لا بأس به ، وإن قصد التبرك والاستعانة فهو نوع من الشرك ، وقد يكون شركًا أكبر بحسب ما يقوم في قلب صاحبه من التعظيم بما استعان به .

■ ■ ■

س٣١ كثيرًا ما نسمع قول البعض متسخّطًا : لو أني فعلت كذا لكان كذا . أو يقول : لعنة الله على المرض هو الذي أعاقني عن كذا . ما صحة هذه العبارة ؟.

ج٣١ إذا قال : (لو) فعلت كذا لكان كذا ندمًا

وسخطًا على القدر ، فإن هذا محرّم . ولا يجوز للإنسان أن يقوله ؛ لقول النبي ، ﷺ ، « **احرص على ما ينفعُكَ ، واستعن بالله ، ولا تَعجِزْ ، فإن أصابك شيء فلا تقل لو أني فعلت لكان كذا وكذا ؛ فإن لو تفتح عمل الشيطان . ولكن قل قدّر الله وما شاء فعل** »[1] . وهذا هو الواجب على الإنسان أن يفعل المأمور ، وأن يستسلم للمقدور ، فإن ما شاء الله كان ، وما لم يشأ لم يكن .

وأما من يلعن المرض وما أصابه من فعل الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ فهذا من أعظم القبائح والعياذ بالله ؛ لأن اللعنة للمرض الذي هو من تقدير الله تعالى بمنزلة سب الله ـ سبحانه وتعالى ـ فعلى من قال مثل هذه الكلمة أن يتوب إلى الله ، وأن يرجع إلى دينه ، وأن يعلم أن المرض بتقدير الله . وأن ما أصابه من مصيبة فهو بما كسبت يده . وما ظلمه الله ، ولكن

(١) أخرجه مسلم (٢٦٦٤) عن أبي هريرة .

كـــان هـــو الظالم لنفسه .

■ ■ ■

س٣٢ نقرأ لبعض الكُتَّاب في كتابته عبارة : العصمة لله وحده . ومعلوم أن العصمة لابد لها من عاصم فهل العبارة صحيحة ؟ .

ج٣٢ هذه العبارة قد يقولها من يقولها يريد بذلك أن كلام الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ وحكمه كله صواب ، وليس فيه خطأ . وهي بهذا المعنى صحيحة ، لكن لفظها مستنكر ومستكره ، لأنه كما قال السائل : قد يوحي بأن هناك عاصمًا عصم الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ والله ـ سبحانه وتعالى ـ هو الخالق ، وما سواه مخلوق ، فالأولى أن لا يعبر الإنسان بمثل هذا التعبير ، بل يقول الصواب في كلام الله ، وكلام رسوله ، ﷺ .

■ ■ ■

س٣٣ يزيد بعض المؤذنين بعد الأذان بصوت مرتفع عبارات عديدة منها ، صلى الله وسلم على نبينا وسيدنا ، أو يقول أثناء الأذان : الله إكبر بكسر الهمزة . أو يقول بعضهم الله أكبر بفتحها أو يمدها الله آكبار ، أو الله آكبر فما جوابكم على ذلك ؟ .

ج٣٣ كل ذكر أو دعوة يلحق بالأذان فإنه بدعة ، والأذان كافٍ عن كل شيء ، ومن ذلك قوله، الصلاة ، الصلاة يرحمكم الله ، إذا انتهى من الأذان فهذا من البدع، وحقيقة أن هذا الذي يقوله ذلك كأنه غير مقتنع بالأذان الذي جعله الشرع علامة على دخول الوقت . وأما اللحن الذي ذكره السائل فهو مختلف فإن قول الله أكبر لا يحيل المعنى فلا يكون محرمًا ، ولا مبطلاً للأذان. وأما الله آكبر بمده فهو لحنٌ مغير للمعنى فلا يجوز . وأما أكبار فهو لفظ محيل للمعنى فلا يجوز . وأما إكبر فهو لحن لكن لا أعلم أنه يحيل المعنى ، ولكن كلما

كـان أصح فهو أفضل .

■ ■ ■

س٣٤ بعض الناس عندما يدعو يقــول مثلاً : الله يهديه - إن شـــاء الله . أو الله يرحم موتانــا وموتى المسلميــن إن شـــاء الله - فهــل تقــرن المشيئـة بالدعــاء ؟ .

ج٣٤ إن الغالب على الذين يقولون مثل هذا لا يريدون بذلك التعليق. وإنما يريدون بذلك التبرك ، فإن كان هذا مرادهم فلا بأس بذلك . أما إذا كانوا يريدون التعليق فلا ينبغي أن يقولوا هذا ، لأنه يشبه ما نهى عنه ، ﷺ ، في قوله : « **لا يقول أحدكم اللهم اغفر لي إن شئت اللهم ارحمني إن شئت** »[1] وإن كان بينهما فرق من حيث أن التاء في قوله: إن شئت للخطـاب - وأمـا إن شاء الله - فهو للغائب ومخاطبة المخاطب بمثل هذا أعظم

(١) متفق عليه من حديث أبي هريرة . البخاري (٦٣٣٩) ومسلم (٢٦٧٩).

من أن يجعل ذلك بصيغة الغائب » .

■ ■ ■

س٣٥ يطلق بعض الرجال على أزواجهم أم المؤمنين ، فيقول أحدهم مثلاً ذهبت بأم المؤمنين لأهلها ، أو أعطيت أم المؤمنين هدية ، وغير هذا ، فهل إطلاق مثل هذه اللفظة على الزوجة صحيح ؟ .

ج٣٥ هذا القول حرامٌ فلا يحل لأحد أن يسمي زوجته أم المؤمنين ؛ لأن مقتضاه أن يكون هو نبيًّا لأن الذي يوصف بأمهات المؤمنين هنَّ زوجات النبي ، عليه الصلاة والسلام ، فهل هو يريد أن يتبوأ مكان النبوة ، وأن يدعو نفسه بعد بالنبي ، بل الواجب على الإنسان أن يتجنب مثل هذه الكلمات ، وأن يستغفر الله تعالى مما جرى منه .

■ ■ ■

س٣٦ يقول بعض الناس عبارة مثل : أنا نصراني لو

فعلت كذا ، أو أنا يهوي لو فعلت كذا ، أو أنا بريء من الإِسلام لو عملت كذا . فما تعليقكم على ذلك ؟ .

ج٣٦ هذا من باب اليمين فحكمه حكم اليمين إذا حنث فيه يُكفِّر كفارةَ يمين إذا تمَّت شروط الكفارة ، لكن ينبغي للإِنسان أن يحلف بالله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ لأن بعض الناس يظن أن هذه العبارة أوكد من الحلف بالله ، فيريد أن يؤكد ما يقول بمثل هذه العبارة ، ولكننا نقول : يفعل ما أرشد إليه النبي ، عليه الصلاة والسلام ، في قوله : « **من كان حالفًا فليحلف بالله أو لِيَصْمُتْ** »[1] .

■ ■ ■

س٣٧ يطلق بعض الناس عبارات مثل خسرت أو ضيعت في العبادات ، فيقول : خسرت خمسة آلاف ريال في الحج، أو غرمت في ضيافة أقاربي ثلاثة آلاف ريال ، أو

(١) متفق عليه . تقدم في فتوى رقم (٨) .

ضيعت في الجهاد ألف ريال. فما صحة هذه العبارات؟.

ج٣٧ عبارات غير صحيحة ؛ لأن مما بذل في طاعة الله فليس بخسارة ، بل هو الربح الحقيقي . وإنما الخسارة ما صُرِف في معصية ، أو في ما لا فائدة فيه . وأما ما فيه فائدة دنيوية أو دينية فإنه ليس بخسارة ؛ وليس بضياع .

■ ■ ■

س٣٨ يقول بعض الناس : أنت يا فلان خليفة الله في أرضه . فما تعليقكم على هذه العبارة ؟ .

ج٣٨ إذا كان ذلك صدقًا بأن كان هذا الرجل خليفة يعني ذا سلطان تامّ على البلد ، وهو ذو السلطة العليا على أهل هذا البلد . فإن هذا لا بأس به . ومعنى قولنا خليفة الله أن الله استخلفه على العباد في تنفيذ شرعه . لأن الله تعالى استخلفه على الأرض ، والله ـ سبحانه وتعالى ـ

مستخلفنا في الأرض جميعًا ، وناظرٌ ما كنا نعمل ، وليس يُرَاد بهذه الكلمة أن الله تعالى يحتاج إلى أحدٍ يخلفه في خلقه، أو يُعينه على تدبير شئونهم ؛ ولكن الله جعله خليفة يخلف من سبقه ، ويقوم بأعباء ما كلّفه الله به .

■ ■ ■

س٣٩ يقول بعض الناس يا محمد أو يا علي أو ياجيلاني ، عند الشدة ، فما تعليقكم على ذلك ؟ .

ج٣٩ إذا كان يريد دعاء هؤلاء والاستعانة بهم ، فهو مشركٌ شركًا أكبر ، مخرجًا عن الملة . فعليه أن يتوب إلى الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ وأن يدعو الله وحده ، كما قال تعالى : ﴿**أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الأَرْضِ أَإِلَهٌ مَّعَ اللَّهِ**﴾ [النمل: ٦٢] . وهو مع كونه مشركًا فهو سفيه مضيع لنفسه ، قال الله

تعالى : ﴿ وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلاَّ مَن سَفِهَ نَفْسَهُ ﴾ [البقرة: ١٣٠] . وقال : ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِن دُونِ اللَّهِ مَن لاَّ يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴾ [الأحقاف: ٥] .

س٤٠ درج على ألسنة بعض الناس قولهم عند السؤال لرجلٍ توفاه الله : « من المتوفِّي » ؟ فما تعليقكم على ذلك ؟.

ج٤٠ الأحسن أن يُقال « من المُتوفَّى » وإذا قال « من المتوفِّي » فلها معنى في اللغة العربية ، لأن هذا الرجل توفى حياتَه وأنهاها .

■ ■ ■

س٤١ يطلق بعض الناس على المسجد مُسيجد ، وعلى المصحف مُصيحف ، فما صحة ذلك ؟ .

ج٤١ الأوْلَى أن يُقال المسجد والمصحف ، لفظ التكبير ، ولا يقال بلفظ التصغير ، لأنه قد

يُوهم الاستهانة به .

■ ■ ■

س٤٢ يقول بعض الناس عند التعزية لأهل الميت « البقية في حياتك » ، يرد أهل الميت « حياتك الباقية » ، فهل هذه العبارة صحيحة ؟ .

ج٤٢ لا أرى فيها مانعًا إذا قال الإنسان البقية في حياتك . ولكن الأوْلَى أن يُقال « إن في الله خلفًا من كل هالك » أحسن من أن يقال البقية في حياتك . كذلك الردّ عليه إذا غَيَّر المعزي هذا الأسلوبَ فسوف يتغير الرَّد .

■ ■ ■

س٤٣ يطلق بعض الناس عبارة الله ما يضرب بعصى على من اعتدى عليه ، ثم أصاب الله المعتدي بمصيبة ، فهل هذه العبارة صحيحة وهل هي من النفي المعضل المنهي عنه ؟.

ج٤٣ لا يجوز أن يقول الإنسان مثل هذا التعبير بالنسبة لله - عَزَّ وَجَلَّ - ولكن له أن يقول : إن الله - سبحانه وتعالى - حكم لا يظلم أحدًا ؛ وأنه ينتقم من الظالم ؛ وما أشبه هذه الكلمات التي جاءت بها النصوص الشرعية . أما الكلمة التي أشار إليها السائل فلا أرى أنها جائزة .

■ ■ ■

س٤٤ عندما يطرح سؤال شرعي يتسابق عامة الناس إذا كانوا في مجلس مثلاً بالفتيا فيه ولإبداء آرائهم في تلك المسألة وبغير علم غالبًا ، فما تعليقكم يا فضيلة الشيخ على هذه الظاهرة ؟ وهل يعتبر هذا الأمر من التقديم بين يدي الله ورسوله ؟ .

ج٤٤ من المعلوم أنه لا يجوز للإنسان أن يتكلّم في دين الله بغيرِ علم ؛ لأن الله تعالى يقول : ﴿ **قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ**

رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣] . والواجب على الإنسان أن يكون ورعًا خائفًا من أن يقول على الله بغير علم ، وليس هذا من الأمور الدّنيويّة التي للعقل فيها مجال ، على أنها وإن كانت من الأمور الدنيوية التي للعقل فيها مجالٌ فإن الإنسان ينبغي له أن يتأنى ، وأن يتروى ، وربما يكون الجواب الذي في نفسه يجيب به غيره ، فيكون هو كالحكم بين المجيبين ، وتكون كلمته هو الأخيرة الفاصلة. وما أكثرَ - ما يتكلم الناس بآرائهم - أعني في غير المسائل الشرعية ، فإذا تأنى الإنسان وتأخر ظهر له من الصواب من أجل تعدد الآراء ما لم يكن على باله . لهذا فإني أنصح كل إنسان إذا تأتى أن يكون هو الأخير في التكلم ، ليكون كالحاكم بين هذه الآراء . ومن أجل أن يظهر له في الآراء المختلفة ما لم يظهر له قبل سماعها ،

هذا بالنسبة للأمور الدنيوية . أما الأمور الدينية فلا يجوز أبدًا أن يتكلّم الإِنسان إلا بعلم يعلمه من كتاب الله ، وسنة رسوله ، ﷺ ، أو أقوال أهل العلم .

■ ■ ■

س٤٥ عندما يُقال لبعض الناس بأنّه سيحدث خسوف للقمر أو كسوف للشمس في يوم كذا ، فإن هذا الأمر لا يحرك فيهم ساكنًا ، بل يعتبرونه حدثًا فلكيًّا نادر الحدوث أو يحدث بين الفينة والأخرى ، وربما حدث هذا الشعور بسبب ما ينشر عنه مسبقًا فما توجيهكم لهؤلاء الناس ؟.

ج٤٥ الذي أرى أنه لا ينبغي أن ينشر هذا الشيء ؛ لأنه إذا نُشر واستعدت النفوس له وعرفت وقته ومقداره هان عليها الأمر ، وصار كأنه أمر طبيعي ، لا يحرك ساكنًا في النفوس . ومن تدبر ما حصل لرسول الله ﷺ عند كسوف الشمس من الفزع وما أمر به ، عليه الصلاة

والسلام ، أيضًا من الفزع والصدقة والذكر ، والتكبير والعتق[1] ، تبيّن له عِظَم شأن الكسوف ، وأنه من أهم الأمور التي ينبغي للإنسان أن يهتم بها . وأما أن تلوكه الألسن ، وتشهد به العيون بما تقرأه بالنشر عنه ، فلا ريب أن هذا يُقلل أهميته .

■ ■ ■

س٤٦ بعد التثاؤب نسمع كثيرًا عند بعض الناس أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، فهل هذه العبارة وردت في هذا الموضع عن النبي ، ﷺ ؟ .

ج٤٦ هذه العبارة لم ترد عن النبي ﷺ في هذا الموضع! وليس التثاؤب من أسباب طلب الاستعاذة ! والنبي ﷺ أرشد أُمته ماذا يفعلون عند التثاؤب فأمر الإنسان

(١) ورد ذلك في عدة أحاديث ، منها حديث عائشة عند البخاري (١٠٤٤) ومسلم (٩٠١) . وعن أبي موسى عند مسلم (٩١٢) . وأسماء عند البخاري (١٠٥٤) .

أن يكظم ما استطاع[1] ، فإن لم يستطع فإنه يضع يده على فمه[2] ، ولم يذكر أن يستعيذ الإنسان بالله من الشيطان الرجيم ، في هذا الموضع . ولو كان مشروعًا لبينه النبي ﷺ ، كما بين ما يُشرع من الأفعال عند حدوث التثاؤب .

■ ■ ■

س٤٧ يكتب بعض الناس حرف (ص) بين قوسين ويقصدون به رمز لجملة ، ﷺ ، فهل يصح استعمال حرف (ص) رمزًا لكلمة ﷺ ؟ .

ج٤٧ من آداب كتابة الحديث كما نص عليه علماء المصطلح أن لا يرمز إلى هذه الجملة بكلمة (ص) . وكذلك لا يعبر عنها بالنحت مثل (صلعم) ، ولا ريب أن الرمز أو النحت يفوِّت الإنسانَ أجرَ الصلاة على النبي

(١) متفق عليه من حديث أبي هريرة . البخاري (٦٢٢٦) ومسلم (٢٩٩٤) واللفظ له .

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٩٥) عن أبي سعيد الخدري .

ﷺ ، فإنه إذا كتبها ثم قرأ الكتاب من بعده ، وتلا القارىء هذه الجملة صار للكاتب الأول مثل ثواب من قرأها . ولا يخفى علينا أن رسول الله ﷺ ، قال فيما ثبت عنه أن « **من صلى عليه ﷺ ، مرة واحدة صلى الله عليه بها عشرًا** »[1] فلا ينبغي للمؤمن أن يحرم نفسه الثواب والأجر لمجرد أن يُسرع في إنهاء ما كتبه .

■ ■ ■

س٤٨ نسمع من بعض الناس عبارة « بفضل فلان تغير هذا الأمر » أو « بجهدي صار كذا » ؟ .

ج٤٨ نعم هذه العبارة صحيحة إذا كان للمذكور أثر في حصوله ، فإن الإنسان له فضل على أخيه إذا أحسن إليه . فإذا كان حقيقة أن للإنسان في هذا الأمر أثرًا فلا بأس أن يقال هذا بفضل فلان أو بجهود فلان ، أو ما

(١) له روايات كثيرة ، منها : عن أنس ، أخرجه مسلم (٤٠٨) . وانظر : « القول البديع للسخاوي » .

أشبه ذلك . لأن إضافة الشيء إلى سببه المعلوم جائزة شرعًا وحسًّا . ففي صحيح مسلم أن رسول الله ﷺ ، قال : في عمه أبي طالب قال لولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار[1] . وكان أبو طالب يُعذّب في نار جهنم في ضحضاح من نار وعليه نعلان يغلي منهما دماغه ، وهو أهون أهل النار عذابًا ـ والعياذ بالله ـ فقال النبي ﷺ ، لولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار . أما إذا أضاف الشيء إلى سبب ليس بصحيح فإن هذا لا يجوز . وقد يكون شركًا كما لو أضاف حدوث أمر لا يحدثه إلا الله إلى أحدٍ من المخلوقين ، أو أضاف شيئًا إلى أحد من الأموات أنه هو الذي جلبه له ، فإن هذا من الشرك في الربوبية .

■ ■ ■

س٤٩ يدخل البعض في طيات كلامه العربي كلمات

(١) مسلم (٢٠٩) عن العباس .

أجنبية عندما تتحدث معه ، وربما كانت هذه الكلمات لا حاجة لها فما تعليقكم على هذا الأمر ؟ .

ج٤٩ تعليقي أن المسلم ينبغي له أن لا يتكلم بغير العربية إلا إذا دعت الحاجة إلى ذلك ، لكون الشيء معروفًا باسمه غير العربي ، أو كون المخاطب لا يفهم من العربية إلا قليلاً ، فإن هذا لا بأس به . أما إذا كان الإنسان عربيًّا وهذا الشيء الذي تحدث عنه له اسم في اللغة العربية ، فلا ينبغي له أن يأتي بشيء آخر من اللغات الأخرى ، لأن أفضل اللغات وأتمها وأحسنها هي اللغة العربية . ولهذا نزل القرآن باللغة العربية . وهو أفضل الكتب التي أنزلها الله تعالى على رسله . وكان أيضًا لسان آخر الأنبياء وخاتمهم محمد ﷺ ، اللسان العربي . وهو دليل واضح على فضيلة اللغة العربية .

■ ■ ■

س٥٠ لقد تركز في أذهان كثيرٍ من الناس أنه لا يمكن الاستغناء عن التلفاز بشغل الوقت بغيره ، فهل لك يا فضيلة الشيخ أن تبين لنا بعض الأمور التي يمكن للمسلم شغل وقته بها خاصة من الذين لم يعتادوا على القراءة ؟ .

ج٥٠ شغل الوقت بغير التلفاز أمر ممكن ، ولست أنا الذي أجيب عليه ؛ لأن كل إنسان أدرى بنفسه ، فيمكن أن يشغل نفسه بعمل كالخياطة بالنسبة للمرأة ، وكالقراءة والخروج إلى المكاتب وما أشبه ذلك . وإن كان يتمكن من البيع والشراء ففي البيع والشراء . وإذا كان يتمكن من الحراسة ففي الحراسة . المهم أن كل إنسان يستطيع أن يشغل نفسه ووقته بما ينفعه ولا يضيع عليه بلا فائدة .

■ ■ ■

س٥١ نسمع عن البعض عند إقامة الصلاة أنه يجهر بتلفظه لهذه الصلاة ، فهل لهذا أصل في الشرع ؟ وما

حكم ذلك ؟ .

ج٥١ حكم ذلك أنه بدعة ؛ لأنه لم ينقل عن النبي ﷺ ، ولا عن أصحابه ، والنية محلّها القلب فلا حاجة مطلقًا إلى التلفّظ بالنية . والله ولي التوفيق .

■ ■ ■

س٥٢ يُطلِق بعض الناس أذكارًا بعد الصلاة ويعمل أعمالاً مما لم ترد عن النبي ﷺ ، وإذا قيل له هل وردت هذه الأمور عن النبي ﷺ ، حتى تفعلها بهذه الصفة ، يحتج بحديث رسول الله ﷺ ، وهو يقول : « من سَنَّ سُنَّةً حسنةً في الإِسلام فله أجرها وأجر من عمل بها » . فما ردكم على هؤلاء ؟ .

ج٥٢ نرد على هؤلاء فنقول : إن الذي قال : من سنَّ في الإِسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها[1] .

---

(١) أخرجه مسلم (١٠١٧) عن جرير .

هو الذي قال : عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل مُحدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار[1] . وعلى هذا يكون قوله من سن في الإسلام سنة حسنة منزلاً على سبب هـذا الحـديث . وهو أن النبي ﷺ حث على الصدقة للقوم الذي جاءوا من مضر في حاجة وفاقة ، فجاء رجل بصُبْرة من ذهب فوضعها بين يدي النبي ﷺ ، فقال النبي ﷺ : « **من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة** » .

وإذا عرفنا سبب الحديث وتنزل المعنى عليه ، تبيّن المراد بسَنّ السنة سنّ العمل بها ، وليس سنّ التشريع ، لأن التشريع لا يكون إلا لله ورسوله ، وأن معنى الحديث من

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧) والترمذي (٢٦٧٦) وابن ماجه (٤٣ ، ٤٤) عن العرباض بن سارية . وقد صححه الترمذي وابن حبان (٥ ـ موارد) والحاكم (١/ ٩٥ - ٩٧) .

سنّ سنة ، أي ابتدأ العمل بها ، واقتدى الناس به فيها ، كان له أجرها وأجر من عمل بها ، هذا هو معنى الحديث المتعين . أو يحتمل المراد من سنّ سنة حسنة من فعلِ وسيلةٍ يتوصل بها إلى العبادة ، واقتدى الناس به فيها ، كتأليف الكتب وتبويب العلم وبناء المدارس وما أشبه هذا ، مما يكون وسيلة لأمر مطلوب شرعًا ، فإذا ابتدأ الإنسان هذه الوسيلة المؤدية للمطلوب الشرعي وهي لم ينه عنها بعينها كان داخلاً في هذا الحديث . ولو كان معنى الحديث ما فهمه الخاطيء من أن الإنسان له أن يشرع ما شاء ، لكان الدين الإسلامي لم يكمل في حياة رسول الله ﷺ ، ولكان لكل أمة شرعةً ومنهاجًا ، وإذا ظن هذا الذي فعل هذه البدعة أنها حسنة فظنّه خاطيء ؛ لأن هذا الظنّ يكذبه قول الرسول ﷺ ، كلّ بدعة ضلالة .

■ ■ ■

س٥٣ يجد بعض الناس نفرة من بعض الأسماء مثل علي والحسين ، وربما وصل إلى الكره لتعظيم هذه الأسماء عند طوائف بعض المسلمين . فما جوابكم على هذا ؟ .

ج٥٣ جوابي على هذا أن البدعة لا تقابل ببدعة ، فإذا كان هناك طائفة من أهل البدع يغلون في مثل هذه الأسماء ، ويتبرّكون بها فلا يجوز أن نقابلهم ببدعة ، فننفر من هذه الأسماء ونكرهها بل نقول : إن الأسماء لا تغير شيئًا عمّا كان عليه الإنسان ، فكم إنسان يسمى باسم طيب حسن وهو ـ أعني المتسمى به ـ من أسوأ الناس!! كم من إنسان يسمى عبد الله وهو من أشد الناس استكبارًا ، وكم من إنسان يسمى محمّدًا وهو من أعظم الناس ذمًّا . وكم من إنسان يسمى عليًّا وهو نازل سافل . المهم أن الاسم لا يغير شيئًا ، لكن لا شك أن تحسين الاسم من الأمور المطلوبة كما قال النبي ﷺ : « **أحبّ**

الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن وأصدقها حارث وهمام »[1] .

■ ■ ■■

س٥٤ عندما يكذب البعض مثلاً في رمضان ، أو عندما يغشّ أو يغتاب ، وينهاه البعض ويقول له : إن هذا حرام . يقول : رمضان كريم . فما حكم ذلك ؟ .

ج٥٤ حكم ذلك أن هذه الكلمة : « رمضان كريم »، غير صحيحة ، وإنما يُقال رمضان مُبارك ، أو ما أشبه ذلك . لأن رمضان ليس هو الذي يُعطي حتى يكون كريمًا، وإنما الله هو الذي وضعِ فيه الفضل ، وجعله شهرًا فاضلاً ، ووقتًا لأداء ركن من أركان الإِسلام ، وكأن

(١) أخرجه بهذا التمام أبو داود (٤٩٥٠) والنسائي (٦/٢١٨) . وسنده ضعيف لكن له شواهد .

وشطره الأول أخرجه مسلم (٢١٣٢) عن ابن عمر .

وانظر الإرواء (٤/٤٠٦ ، ٤٠٨) والصحيحة (١٠٤٠) .

هذا القائل يظن أنه لشرف الزمن يجوز فيه فعل المعاصي، وهذا انقلاب على ما قاله أهل العلم بأن السيئات تعظم بالزمان والمكان الفاضل ، عكس ما يتصوّره هذا القائل .
قالوا : يجب على الإنسانِ أن يتّقي الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ في كل وقت وفي كل مكان ، ولا سيما في الأوقات الفاضلة والأماكن الفاضلة . وقد قال الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ : ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ** ﴾ [البقرة: ١٨٣] . ويبين الله أن الحكمة من الصيام تقوى الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ بفعل أوامره واجتناب نواهيه . وثبت عن النبي ﷺ ، أنه قال: « **مَنْ لم يَدَع قولَ الزور والعمل به فليس لله حاجة في أنْ يَدَع طعامَه وشرابَه** »[1] . فالصيام تربية للنفس وصيانة لها من محارم الله ، وليس كما

(١) أخرجه البخاري (١٩٠٣) عن أبي هريرة .

قال هذا الجاهل إن هذا الشهر لشرفه وبركته يسوغ فيه فعل المعاصي !

■ ■ ■

س٥٥ يقول بعض الناس عندما يطلب منك فعل شيء أو لتأتيه بشيء يقول : « اعطني الله لا يهينك » . فهل هذه العبارة صحيحة ؟ وهل صحيح أن الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ قد يهين العبد ؟ .

ج٥٥ نعم هذه العبارة صحيحة ، والله ـ سبحانه وتعالى ـ قد يهين العبد ويُذلّه . وقد قال الله تعالى في عذاب الكفار : ﴿ **فَالْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ فِي الأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ** ﴾ [الأحقاف: ٢٠] . فـأذاقهم الله الهوان والذّل بكبريائهم واستكبارهم في الأرض بغير الحق . وقال : ﴿ **وَمَن يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِن مُّكْرِمٍ** ﴾ [الحج: ١٨] . والإنسان إذا أمرك بأمر فقد تشعر بأن

هذا إذلال وهوان لك . فتقول « الله لا يهينك » .

■ ■ ■

س٥٦ كيف الجمع بين قوله ﷺ فيما يرويه عن ربه - عَزَّ وَجَلَّ - : « يؤذيني ابن آدم يسبّ الدهر ... » الحديث وبين قول الرسول ﷺ ، « الدنيا ملعونة ملعون ما فيها ... » الحديث . وهل هذا يعتبر من سب الدهر ؟ .

ج٥٦ أولاً : الحديث « **الدنيا ملعونة ملعون ما فيها** »[1] لا أدري عن صحته ؛ والذي أظن بأنه ضعيف ،

(١) أخرجه الترمذي (٢٣٢٢) وابن ماجه (٤١١٢) عن أبي هريرة ، وقد حسنه الترمذي ، وفي سنده عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان مختلف فيه ، وفيه ضعف وقد تفرد به ، واختلف عليه ، فرواه عنه المغيرة بن مطرف فساقه بإسناد آخر عن ابن مسعود ، كذا أخرجه الطبراني في الأوسط (١٩٩ - مجمع البحرين) . قال الهيثمي (١/ ١٢٢) عن مطرف : لم أر من ذكره اهـ. وقد اعتبر البعض حديث ابن مسعود شاهدًا لحديث أبي هريرة ولا يصح لما تقدم . وميل الشيخ هنا لتضعيفه هو ما يطمئن إليه القلب ، والله أعلم .

ولكن على تقدير صحته فليس هذا من باب السبّ ، إنما هو من باب الخبر . وأنه لا خير فيها إلا عالم ومتعلم وذكر الله وما والاه . أما سبّ الدهر فهو عيبه ولومه والتسخط مما وقع فيه ، وإضافة هذا الشيء إلى الدهر مع أن الأجر كله بيد الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ كما جاء في نفس الحديث نفسه : « **وأنا الدهر بيدي الأمر أقلّب الليل والنهار** »[1] .

■ ■ ■

س٥٧ هل يصح إطلاق المسيحية على النصرانية؟.

ج٥٧ لا شك أن انتساب النصارى إلى المسيح بعد بعثة النبي ﷺ انتساب غير صحيح ؛ لأنه لو كان صحيحًا لآمنوا بمحمد ﷺ ، فإن إيمانهم بمحمد ﷺ إيمان بالمسيح عيسى ابن مريم ، عليه الصلاة والسلام ، لأن الله تعالى قال : ﴿ **وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي**

---

(١) **متفق عليه** من حديث أبي هريرة . البخاري (٤٢٦) ومسلم (٢٢٤٦) .

رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُم مُّصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ فَلَمَّا جَاءَهُم بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ [الصف: ٦] ولم يبشرهم المسيح عيسى ابن مريم بمحمد ﷺ إلا من أجل أن يقبلوا ما جاء به ، لأن البشارة بما لا ينفع لغو من القول لا يمكن أن تأتي من أدنى الناس عقلاً فضلاً عن أن تكون صدرت من عند أحد الرسل الكرام ، أولي العزم : عيسى ابن مريم ، عليه الصلاة والسلام ، وهذا الذي بشر به عيسى ابن مريم بني إسرائيل هو محمد ﷺ ، وقوله : ﴿ **فَلَمَّا جَاءَهُم بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ**﴾ [الصف: ٦] . وهذا يدل على أن الرسول الذي بشر به قد جاء ، ولكنهم كفروا به ، وقالوا : هذا سحر مبين . فإذا كفروا بمحمد ﷺ فإن هذا كفر بعيسى ابن مريم الذي بشرهم بمحمد ﷺ، وحينئذ لا يصح أن ينتسبوا إليه فيقولون إنهم مسيحيون . إذ لو كانوا مسيحيين حقيقة لآمنوا بما بشر به المسيح ابن مريم ، لأن

عيسى ابن مريم وغيره من الرسل قد أخذ الله عليهم العهد والميثاق أن يؤمنوا بمحمد ﷺ، كما قال الله تعالى: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُم مِّن كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنصُرُنَّهُ ﴾ . ثم قال : ﴿أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُم مِّنَ الشَّاهِدِينَ ﴾ [آل عمران: ٨١] .

والذي جاء مصدقًا لما معهم هو محمد ﷺ ، لقوله تعالى : ﴿ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ ﴾ [المائدة: ٤٨] . وخلاصة القول إن نسبة النصارى إلى المسيح عيسى ابن مريم نسبة يكذبها الواقع ، لأنهم كفروا ببشارة المسيح عيسى ابن مريم ، عليه الصلاة والسلام ، وهو محمد ﷺ ، وكفرهم به كفر بعيسى ابن مريم .

■ ■ ■

س٥٨ يقول : ما مدى صحة إطلاق « الحيوان الناطق » على الإنسان ؟ .

ج٥٨ الحيوان الناطق يطلق على الإنسان كما ذكره أهل المنطق ، وليس فيه عندهم عيب ؛ لأنه تعريف بحقيقة الإنسان . لكنه في العرف قول يعتبر قدحًا في الإنسان . ولهذا إذا خاطب الإنسان به عاميًّا فإن العاميّ سيعتقد أن هذا قدح فيه . وحينئذ لا يجوز أن يخاطب به العامي لأن كل شيء يسيء إلى المسلم فهو حرام . أما إذا خُوطب به من يفهم الأمر على حسب اصطلاح المناطقة فإن هذا لا حرج فيه ، لأن الإنسان لا شكّ أنه حيوان باعتبار أن فيه حياة ، وأن الفصل الذي يميزه عن غيره من بقية الحيوانات هو النطق . ولهذا قالوا : إن كلمة « حيوان » جنس ، وكلمة « ناطق » فصل ، والجنس يعمّ المُعرَّف وغيره . والفصل

يميز المعرَّف عن غيره .

■ ■ ■

س٥٩ يقول بعض الناس إذا سمع كلامًا لا يعجبه يقول : « فال الله ولا فالك » فهل هذا التعبير صحيح ؟ .

ج٥٩ نعم هذا التعبير صحيح ؛ لأن المراد الفأل الذي هو من الله ، وهو أني أتفاءل بالخير دونما أتفاءل بما قلت ، هذا هو معنى العبارة ، وهو معنى صحيح ، أن الإنسان يتمنى الفأل الكلمة الطيبة من الله ـ سبحانه وتعالى ـ دون أن يتفاءل بما سمعه من هذا الشخص الذي تشاءم من كلامه .

■ ■ ■

س٦٠ ما حكم تقبيل المصحف بعد قراءته ؟.

ج٦٠ قال بعض أهل العلم : إنه لا بأس أن يقبل

المصحف بعد قراءته ؛ لأن هذا من تعظيم كلام الله ، والصحيح أنه بدعة ، وأنه ينهى عن ذلك ؛ لأن التقبيل بغير ما ورد به النص على وجه التعبد بدعة ينهى عنها . وقد قال النبي ﷺ : « **كل بدعة ضلالة** »[1] . وتعظيم كلام الله - عَزَّ وَجَلَّ - إنما يكون بما جاء به تعظيمه ، مثل أن لا يمسه إلا على طهارة ، وأن لا يضعه في مكان يعتبر إهانة له ، ومن تعظيم كلام الله - عَزَّ وَجَلَّ - تعظيمه المعنوي وذلك بتصديق أخباره ، وامتثال أحكامه ، فعلاً للمأمور ، وتركًا للمحظور .

■ ■ ■

س٦١ عندما يُذكر عند البعض مَنْ أسرف على نفسه بالذنوب ، يقول فيه « إن فلانًا بعيد عن الهداية »

---

(١) تقدم تخريجه في سؤال (٥٢) .

أو « عـــن الجنـــة » أو « عــن مغفـــرة الله » فما حكـــم ذلك ؟ .

ج٦١ هذا لا يجوز ؛ لأنه مــن باب التألِّي علــى **الله** - عَزَّ وَجَلَّ - وقد ثبــت في الصحيح : أن رجلاً كان مسرفًا على نفسه ، وكان يمر به رجل آخر فيقول : والله لا يغفر الله لفلان ! فقال **الله** - عَزَّ وَجَلَّ - : « **من ذا الذي يتألَّى عليَّ أن لا أغفر لفلان ، قد غفرت له ، وأحبطت عملك** »[1] ولا يجــوز للإنســان أن يستبعــد رحمــة **الله** - عَزَّ وَجَلَّ - كــم من إنسان قد بلغ في الكفر مبلغًا عظيمًا ثم هداه الله فصار من الأئمة الذين يهدون بأمر **الله** - عَزَّ وَجَلَّ - . والواجب على من قال ذلك أن يتوب إلى **الله** حيث يندم على ما فعل ، ويعزم على ألا يعود في المستقبل .

■ ■ ■

(١) أخرجه مسلم (٢٦٢١) عن جندب .

س٦٢ يقول بعض الوعاظ : « أحبائي في رسول الله » فما صحة هذا القول ؟.

ج٦٢ هذا القول وإن كان صاحبه فيما يظهر يريد معنًى صحيحًا؛ يعني أجتمع أنا وإياكم في محبة رسول الله ﷺ، ولكن هذا التعبير خلافُ ما جاءت به السنة فإن الحديث : « **مَنْ أحب في الله ، وأبغض في الله ...**»[1] الذي ينبغي أن يقول أحبائي في الله - عَزَّ وَجَلَّ - ولأن هذا القول الذي يقوله فيه عدول كما كان يقوله السلف ، ولأنه ربما يوجب الغلو في رسول الله ﷺ، والغفلة عن الله. والمعروف عن علمائنا وعن أهل الخير هو أن يقول : أحبك في الله .

■ ■ ■

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٨١) عن أبي أمامة بلفظ : « من أحب لله ..» وأخرج أيضًا (٤٥٩٩) عن أبي ذر : « أفضل الأعمال : الحب في الله والبغض في الله » . وفي الباب أحاديث كثيرة ، لكنا تقيدنا بما ذكر الشيخ حفظه الله .

س٦٣ يطلق البعض عبـــارة « التــراث الإسلامي » ، أو « كتب من التراث » على كتـــب السلف فهل هذا صحيح ؟.

ج٦٣ الظاهر أنه صحيح ؛ لأن معناه الكتب الموروثة عمن سبق ، ولا أعلم في هذا مانعًا .

■ ■ ■

س٦٤ يقول بعض الدُّعاة « إن قضية العقيدة ليست مهمة ، المفروض ألا يركز عليها عند الدعوة ؛ لأن العقيدة مستقرة في القلوب ، وثابتة ؟ » .

ج٦٤ من المعلوم أن العقيدة هي الأساس ، وأنه لابد أن تصحح العقيدة قبل كل شيء ، وإذا كنا في مكان أهْلُهُ على عقيدة سليمة فلا حاجة إلى الكلام عليها بلا شك ؛ لأنها مستقرة وثابتة . أما إذا كنا في بلد عقيدته مزعزعة ، أو لديهم من يدعو إلى البدعة فلابد أن يركز على العقيدة قبل

كل شيء . وقول السائل « إن العقيدة تابعة » **فقولُ هذا** خطأ ، بل العقيدة متبوعة وهي الأصل ، ولا عمل لمن لا عقيدة له .

■ ■ ■

س٦٥ عندما يتبرّج بعض نساء الكفّار في ديار المسلمين أو يعملون أي عمل مخالف للمظهر العام للشريعة الإِسلامية يأتي بعض المسلمين ويقولون لا يجب أن ننكر عليهم ذلك ، ويحتجون بالأثر « ليس بعد الكفر ذنب » فهل احتجاجهم هذا صحيح بالإِضافة إلى ما يترتب عليه ؟ .

ج٦٥ إذا أظهر الكفار في بلاد المسلمين ما يخالف شريعة الإِسلام ، فإنه ينكر عليهم من أجل أن هذا يخالف الشريعة الإِسلامية ، وكل شيء يعلن مخالفًا للشريعة الإِسلامية فإنه يجب إنكاره . ولهذا ذكر أهل العلم في

«أحكام أهل الذمة » أنهم يمنعون من إظهار الخمر والخنزير وما أشبه ذلك مما هو حِلّ لهم ومحرّم على المسلمين ». فالواجب الإنكار على هؤلاء النساء اللاتي يخرجن على وجه يفتن المسلمين ويخالف الشريعة الإسلامية ، ولكن لا من حيث التعبّد لله منهم باجتنابه ، لأن عبادتهم قبل أن يسلموا لا تنفعهم ، ولكن من حيث إن هذا مخالف للمظهر الإسلامي في بلاد الإسلام ، وأما قوله كما جاء في الأثر « ليس بعد الكفر ذنب »[1] فهذا لا أعلمه أثرًا عن معصوم ، والكفّار مخاطبون بفروع الشريعة على القول الصحيح ، مخاطبون بها بمعنى أنهم يعاقبون عليها عند مخالفتهم فيها أي إذا خالفوا في فروع الشريعة الإسلامية عُوقبوا على ذلك في الآخرة ، وإن كنا في الدنيا لا نلزمهم إلا بالإسلام أولاً ، ثم نلزمهم بما يقتضيه الإسلام ، وهذا في غير المظهر العام الذي يجب أن

---

(١) لم أقف له على أصل .

يكونوا فيه غير خارجين عن المظهر الإسلامي .

■ ■ ■

س٦٦ نرى بعض التقاويم في شهر رمضان يوضع فيه قسم يسمى « الإمساك » وهو يجعل قبل صلاة الفجر بنحو عشر دقائق أو ربع ساعة ، فهل هذا له أصل من السنة أم هو من البدع . أفتونا مأجورين ؟ .

ج٦٦ بل هذا من البدع ، وليس له أصل من السنة ، بل السنة على خلافه ؛ لأن الله قال في كتابه العزيز : ﴿ **وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ** ﴾ [البقرة: ١٨٧] . وقال النبي ﷺ : « **إنَّ بلالاً يُؤَذِّن بليل فكلُوا واشربْوا حتى تسمعُوا أذان ابن أمّ مكتوم ؛ فإنه لا يُؤذن حتى يَطلع الفَجْر** »[١] . وهذا الإمساك الذي يصنعه بعض الناس زيادة على ما فرض الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ فيكون باطلاً وهو من التنطع في دين الله . وقد

---

(١) متفق عليه من حديث ابن عمر . البخاري (٦١٧) ومسلم (١٠٩٢) .

قال النبي ﷺ : « **هلك المتنطعون هلك المتنطعون هلك المتنطعون** »[1] .

■ ■ ■

س٦٧ بعض المصلين في صلاة التراويح يحملون المصاحف لمتابعة الإمام في قراءته فما حكم ذلك بارك الله فيكم ؟ .

ج٦٧ ذلك لا ينبغي ، بل لو قيل بكراهيته لكان له وجه ؛ لأن ذلك يؤدي إلى حركة لا حاجة إليها ، فالإنسان يتحرك لفتح المصحف وإغلاقه وحمله ، وتفوته سنة وضع اليدين على الصدر ، ويكون منه حركة بصرية كثيرة لأن عينيه تتجول في الصفحات . ولهذا ذهب بعض العلماء إلى بطلان صلاة الإنسان إذا قرأ من المصحف . والصحيح أن الصلاة لا تبطل ، لكن لا شك أن متابعة

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦٧٠) عن ابن مسعود .

الإمام في المصحف إذا لم يكن هناك حاجة لا ينبغي ، بل قد يقال إنه مكروه . أما لو كان الإمام محتاجًا إلى من يتابعه لكونه ضعيف الحفظ فطلب من أحد المصلين أن يتابعه ليرد عليه خطأه فإن ذلك لا بأس به .

■ ■ ■

س٦٨ يتساهل بعض الناس في قضية رؤية الأبناء لزوجة عمهم أو خالهم ، أو رؤية الزوج لأخوات زوجته ، أو رؤية الأخ لزوجة أخيه . فما نصيحتكم لهؤلاء ؟ .

ج٦٨ أحسن ما أنصحهم به ما حذّر فيه الرسول ﷺ ، حيث قال : « **إياكم والدخولَ على النساء** » . **قالوا : يا رسول الله أرأيت الحمو ؟ قال : « الحمو الموت »**[1] . ويعني هو البلاء والشر ، وهو الذي يجب الفرار منه ، كما يفر الإنسان من الموت ، والتساهل في

(١) متفق عليه من حديث عقبة بن عامر . البخاري (٥٢٣٢) ومسلم (٢١٧٢).

مثل ما قال السائل خطره عظيم ، وكم من فتنة حصلت وفاحشة وقعت في مثل هذا التساهل ، فالواجب على كل امرأة أن تحتجب عمن ليس محرمًا لها ، سواء كان من أقارب زوجها أم من الناس الأباعد .

■ ■ ■

س٦٩ يقول : كثيرًا ما نسمع دعوات موجهة للمرأة تدعوها لخلع الحجاب ، وتقول لها : « إن المرأة الشريفة تستطيعُ أن تعيش بين الرِّجال بشرفِها في حصنٍ حصينٍ لا تمتد إليها الأعناق » وربما تُخدع بعض النساء بهذا الكلام! فما تعليقكم على هذا جزاكم الله خيرًا ؟ .

ج٦٩ تعليقنا هو أن هذه دعوة باطلة مصادمة للكتاب والسنة والعقل والطبيعة الإِنسانية ، فإن كل امرأة تبدو كاشفة الوجه حاسرة عن مفاتنها لابد أن يتعلق بها الرجال مهما كانوا ، ولابد أن تُؤذى مهما كانت عفيفة . وربما

يغويها الشيطان ، ويجرها إلى الفاحشة ، إما لهوى في نفسها مع كثرة المحاولة من أهل الفسوق . وإما للضغط عليها حتى تأتي على ما يريدون ، وإذا كانت المرأة شريفة فإن شرفها يزداد إذا تحجبت الحجاب الشرعي ، الذي يتضمن أول ما يتضمن تغطية الوجه ، وهذا أمر معلوم بالعقل والفطرة ، والطبيعة الإنسانية ، إن الرجال ميالون إلى النساء ، ولا أحد أشرف ولا أعف من نساء الصحابة - رضي الله عنهم - ومع ذلك أُمرن بالحجاب .

■ ■ ■

س٧٠ كثيرًا ما نسمع أو نقرأ في بعض المجلات عبارات : للمرأة : جمالك أناقتك ، ديكور المنزل ، طبق اليوم ، وهي في حقيقتها إذا صبت امرأة جل وقتها في هذه الأمور فإن هذا الأمر سيبعدها عن مهنتها الأساسية من تربية الأولاد ، وصنع الأجيال ، وطاعة زوجها وغير ذلك

من أساسياتها . فما تعليقكم على هذا الأمر ؟ .

ج٧٠ الـذي أرى أن مثـل هـذه العبـارات يجـب أن يتحاشـاها المجتمـع المسلـم في الصحـف والمجلات ، وأن يأخذ على أيدي مَنْ ينشرونها ويمنعوا مِنْ نشرها .

■ ■ ■

س٧١ قد راج على بعض الناس ما بثّه أعداء الإِسلام من أمور مدبّرة وغزوٍ مخطط له مثل قولهم : إن الإِسلام قد هضم حقّ المرأة في المجتمع فأقعدها في البيت وترك نصف المجتمع معطلاً ! فما تعليقكم على هذا الأمر، وردكم على هذه الشبه ؟ .

ج٧١ تعليقي على هذا الأمر أن هذا القول لا يصدر إلا من جاهل بالشرع ، وجاهل بالإِسلام ،وجاهل بحق المرأة ، ومعجب بما عليه أعداء الله من الأخلاق والمناهج

البعيدة على الصواب ، والإسلام ـ ولله الحمد ـ لم يهضم المرأة حقها ، لكن الإسلام دين الحكمة يُنزل كلَّ أحد منزلته ، فالمرأة عملها في بيتها وبقاؤها في بيتها في حفظ زوجها وتربية أولادها وقيامها بشئون البيت ، والعمل المناسب لها ، والرجل له عمل خاص ، الظاهر الذي يكون به طلب الرزق ، وانتفاع الأمة ، وهي إذا بقيت في بيتها في مصلحته ومصلحة أولادها ومصلحة زوجها كان هذا هو العمل المناسب لها ، وفيه من صيانتها وحفظها وإبعادها عن الفحشاء ما لا يكون فيما لو كانت تخرج وتشارك الرجل في عمله ، ومن المعلوم أنها لو شاركت الرجل في عمله لكان في ذلك أيضًا ضرر حتى على عمل الرجل ؛ لأن الرجل له طمع غريزي نفسي في المرأة ، فإذا كان معها في عمل فسوف ينشغل بهذه المرأة لا سيما إذا كانت المرأة شابة وجميلة ، وسوف ينسى عمله ، وإنْ عَمِلَه لم يتقنه ، ومن تدبر حال المسلمين في صدر هذه

الأمة عرف كيف صانوا نساءهم وحفظوهن . وكيف قاموا بأعمالهم على أتم وجه ؟ .

■ ■ ■

س٧٢ في الآونة الأخيرة انتشرت ظاهرة بين أوساط النساء بشكل ملفت للنظر وهي ما يسمى بالنقاب ، والغريب في هذه الظاهرة ليس لبس النقاب ، إنما طريقة لبس النقاب لدى النساء ، ففي بداية الأمر كان لا يظهر من الوجه إلا العينان فقط . ثم بدأ النقاب بالاتساع شيئًا فشيئًا فأصبح يظهر مع العينين جزء من الوجه مما يجلب الفتنة ولا سيما أن كثيراً من النساء يكتحلن عند لبسه ، وهن ـ أي النساء ـ إذا نوقشن في هذا الأمر احتججن بأن فضيلتكم قد أفتى بأن الأصل فيه الجواز ، فنرجو توضيح هذه المسألة بشكل مفصل ، وجزاكم الله خيراً ؟ .

ج٧٢ لا شك أن النقاب كان معروفًا في عهد النبي

ﷺ ، وأن النساء كن يفعلنه كما يفيده قوله ﷺ ، في المرأة إذا أحرمت : « **لا تنتقب**»[1] فإن هذا يدل على أن من عادتهن لبس النقاب ، ولكن في وقتنا هذا **لا** نفتي بجوازه بل نرى منعه ، وذلك لأنه ذريعة إلى التوسع فيما لا يجوز ، وهذا الأمر كما قاله السائل مشاهد ، ولهذا لم نفت امرأة من النساء لا قريبة ولا بعيدة بجواز النقاب في أوقاتنا هذه بل نرى أنه يمنع منعًا باتًّا . وأن على المرأة أن تتقي ربها في هذا الأمر ، وأن لا تتنقب[2] لأن **ذلك يفتح** باب شر لا يمكن إغلاقه فيما بعد .

■ ■ ■

---

(١) أخرجه البخاري (١٨٣٨) عن ابن عمر .

(٢) يقصد الشيخ ـ حفظه الله ـ النقاب الذي **هو بالصورة التي سأل عنها** السائل مما يترتب عليه كشف جزء من الوجه **مع العينين ، أما النقاب** الشرعي فهو ما لا يظهر من المرأة شيئًا ، كما **صرح في سؤال (٧٧)** بوجوب تغطية الوجه .

س٧٣ ما حكم عن التسمي بهذه الأسماء وهي : أبرار، ملاك ، إيمان ، جبريل ، جني ؟

ج٧٣ لا يتسمى بأسماء أبرار ، وملاك ، وإيمان ، وجبريل أما جنى فلا أدري معناها .

س ٧٤ ما صحة هذه العبارة : « اجعل بينك وبين الله صلة ، واجعل بينك وبين الرسول صلة » ؟

ج٧٤ الذي يقول اجعل بينك وبين الله صلة أي بالتعبد له ، واجعل بينك وبين الرسول ﷺ صلة أي باتباعه فهذا حق . أما إذا أراد بقوله اجعل بينك وبين الرسول ﷺ صلة أي اجعله هو ملجأك عند الشدائد ومستغاثك عند الكربات فإن هذا محرم ، بل هو شرك أكبر مخرج عن الملة .

س٧٥ إذا كتب الإنسان رسالة وقال فيها « إلى والدي العزيز » أو « إلى أخي الكريم » فهل في هذا شئ ؟

ج٧٥ هذا ليس فيه شيء بل هو من الجائز قال الله - تعالى - : ﴿ **لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ** ﴾ [التوبة: ١٢٨] . وقال - تعالى - : ﴿ **وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ** ﴾ [النمل: ٢٣] .

وقال النبي ﷺ : « إن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف »[1] . فهذا دليل على أن مثل هذه الأوصاف تصح لله - تعالى - ولغيره ، ولكن اتصاف الله بها لا يماثله شيء من اتصاف المخلوق بها ، فإن صفات الخالق تليق به وصفات المخلوق تليق به .

وقول القائل لأبيه أو أمه أو صديقه « العزيز » يعني أنك عزيز عليَّ غالٍ عندي وما أشبه ذلك ، ولا يقصد بها أبدًا الصفة التي تكون لله وهي العزة التي لا يقهره بها أحد ، وإنما يريد أنك عزيز عليَّ وغالٍ عندي وما

---

(١) حسن . أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٦٠٥) ، وحسنه الترمذي (٣١١٦) ، وصححه الحاكم (٣٤٦/٢ ، ٥٧٠) من حديث أبي هريرة .

أشبه ذلك .

■ ■ ■

س٧٦ وسئل : عن عبارة (أدام الله أيامك) ؟

ج٧٦ قول (أدام الله أيامك) من الاعتداء في الدعاء؛ لأن دوام الأيام محال مناف لقوله ـ تعالى ـ : ﴿ **كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ (٢٦) وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ** ﴾ [الرحمن: ٢٦، ٢٧] .

وقوله ـ تعالى ـ : ﴿ **وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ الْخُلْدَ أَفَإِن مِّتَّ فَهُمُ الْخَالِدُونَ** ﴾ [الأنبياء: ٣٤] .

■ ■ ■

س٧٧ ما رأي فضيلتكم في هذه الألفاظ : جلالة وصاحب الجلالة ، وصاحب السُّمُو ؟ وأرجو وآمل ؟

ج٧٧ لا بأس بها إذا كانت المقولة فيه أهلاً لذلك ، ولم يخش منه الترفع والإعجاب بالنفس ،

وكذلك أرجو وآمل .

■ ■ ■

س٧٨ وسئل عمن يسأل بوجه الله فيقول أسألك بوجه الله كذا وكذا . فما الحكم في هذا القول ؟

ج٧٨ وجه الله أعظم من أن يسأل به الإنسان شيئًا من الدنيا ويجعل سؤاله بوجه الله - عَزَّ وَجَلَّ - كالوسيلة التي يتوسل بها إلى حصول مقصوده من هذا الرجل الذي توسل إليه بذلك ، فلا يَقدمنَّ أحد على مثل هذا السؤال ، أي لا يقل وجه الله عَليك ، أو أسألك بوجه الله ، أو ما أشبه ذلك .

■ ■ ■

س٧٩ ما رأيكم فيمن يقول : (آمنت بالله ، وتوكلت على الله ، واعتصمت بالله ، واستجرت برسول الله ﷺ) ؟

ج٧٩ أما قـول القائل : (آمنت بالله ، وتوكلت على الله، واعتصمت بالله) فهذا ليس فيه بأس ، وهذه حال كل مؤمن أن يكون متوكلاً على الله ، مؤمنًا به ، معتصمًا به .

وأما قوله : (واستجرت برسول الله ﷺ) فإنها كلمة منكرة . والاستجـارة بالنبـي ﷺ بعد موته لا تجوز أما الاستجارة به في حياتـه في أمـر يقدر عليه فهي جائزة قال الله ـ تعالى ـ : ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ﴾ [التوبة: ٦] .

فالاستجارة بالرسول ﷺ ، بعد موته شرك أكبر ، وعلى من سمع أحدًا يقول مثل هذا الكلام أن ينصحه ؛ لأنه قد يكون سمعه من بعض الناس وهو لا يدري ما معناها . وأنت (يا أخي) إذا أخبرتَه وبيّنتَ له أن هذا شرك فلعل الله أن ينفعه على يدك . والله الموفق .

■ ■ ■

س٨٠ ما حكم قــول : « أطال الله بقاءك » « طال عمرك » ؟ .

ج٨٠ لا ينبغي أن يطلق القول بطول البقاء ؛ لأن طول البقاء قد يكون خيرًا وقد يكون شرًّا ، فإن شر الناس من طال عمره وساء عمله[1] ، وعلى هذا فلو قال : أطال الله بقاءك على طاعته ونحوه فلا بأس بذلك .

■ ■ ■

س٨١ سئل عن قول أحد الخطباء في كلامه حول غزوة بدر : « التقى إله وشيطان » . فقد قال بعض العلماء أن هذه العبارة كفر صريح لأن ظاهر العبارات إثبــات

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٣٣٠) وغيره عن أبي بكرة وقال : حسن صحيح . وفي سنده علي بن زيد بن جدعان ، وهو ضعيف . وأخرجه أحمد (٥/٤٩) والحاكم (١/٣٣٩) من طريق آخر جيد عن الحسن عن أبي بكرة . وصححه الحاكم على شرط مسلم .

قلت : في سماع الحسن من أبي بكرة خلاف ، ومنهم مَنْ فَصَّل .

الحـــركة لله - عَزَّ وَجَلَّ - نرجـــو من سيادتكـــم توضيح ذلك ؟.

ج٨١ لا شك أن هذه العبارة لا تنبغي ، وإن كان قائلها قد أراد التجوز فإن التجوز إنما يسوغ إذا لم يوهم معنى فاسدًا لا يليق به . والمعنى الذي لا يليق هنا هو أن يجعل الشيطان قبيلاً لله - تعالى - ، وندًا له ، وقِرْنًا يواجهه ، كما يواجه المرء قرنه ، وهذا حرام ، ولا يجوز .

ولو أراد الناطق به تنقص الله - تعالى - وتنزيله إلى هذا الحد لكان كافرًا ، ولكنه حيث لم يرد ذلك نقول له : هذا التعبير حرام ، ثم إن تعبيره به ظانًا أنه جائز بالتأويل الذي قصده فإنه لا يأثم بذلك لجهله ، ولكن عليه ألا يعود لمثل ذلك .

وأما قول بعض العلماء الذي نقلت : « إن هذه العبارة

كفر صريح » ، فليس بجيد على إطلاقه ، وقد علمت التفصيل فيه .

وأما تعليل القائل لحكمه بكفر هذا الخطيب أن ظاهر عبارته إثبات الحركة لله - عَزَّ وَجَلَّ - ، فهذا التعليل يقتضي امتناع الحركة لله ، وإن إثباتها كفر ، وفيه نظر ظاهر ، فقد أثبت الله - تعالى - لنفسه في كتابه أنه يفعل ، وأنه يجيء يوم القيامة ، وأنه استوى على العرش ، أي علا عليه علوًّا يليق بجلاله ، وأثبت نبيه ﷺ أنه ينزل إلى السماء الدنيا في كل ليلة حين يبقى ثلث الليل الآخر، فيقول من يدعوني فاستجيب له ؟ من يسألني فأعطيه ؟ من يستغفرني فأغفر له[1] ؟ واتفق أهل السنة على القول بمقتضى ما دل عليه الكتاب والسنة من ذلك غير خائضين فيه ، ولا مُحرّفين للكلم عن مواضعه ، ولا معطلين له

---

(١) صحيح متواتر . قد صرح بتواتره جمع من الحفاظ . انظر : « نظم المتناثر » (خ ٢٠٦) .

عن دلائله. وهذه النصوص في إثبات الفعل ، والمجيء ، والاستواء ، والنزول إلى السماء الدنيا إن كانت تستلزم الحركة لله فالحركة له حق ثابت بمقتضى هذه النصوص ولازمها ، وإن كنا لا نعقل كيفية هذه الحركة ، ولهذا أجاب الإمام مالك من سأله عن قوله تعالى : ﴿ الرَّحْمَٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ ﴾ [طه: ٥، وغيرها من المواضع] . كيف استوى ؟ فقال : «الاستواء غير مجهول ، والكيف غير معقول ، والإيمان به واجب ، والسؤال عنه بدعة » . وإن كانت هذه النصوص لا تستلزم الحركة لله ـ تعالى ـ لم يكن لنا إثبات الحركة له بهذه النصوص ، وليس لنا أيضًا أن ننفيها عنه بمقتضى استبعاد عقولنا لها ، أو توهمنا أنها تستلزم إثبات النقص ، وذلك أن صفات الله ـ تعالى ـ توقيفية ، يتوقف إثباتها ونفيها على ما جاء به الكتاب والسنة ، لامتناع القياس في حقه ـ تعالى ـ ، فإنه لا مثل له ولا ند ، وليس في الكتاب والسنة إثبات لفظ الحركة أو

نفيه، فالقول بإثبات لفظه أو نفيه قول على الله بلا علم. وقد قال الله ـ تعالى ـ : ﴿ **قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ** ﴾ [الأعراف: ٣٣]. وقال ـ تعالى ـ : ﴿ **وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولاً** ﴾ [الإسراء: ٣٦]. فإذا كان مقتضى النصوص السكوت عن إثبات الحركة لله ـ تعالى ـ أو نفيها عنه ، فكيف نكفِّر مَنْ تكلم بكلام يثبت ظاهره ـ حسب زعم هذا العالم ـ التحرك لله ـ تعالى ـ ؟ ! وتكفير المسلم ليس بالأمر الهيِّن، فإن من دعا رجلاً بالكفر فقد باء بها أحدهما، فإن كان المدعو كافرًا باء بها ، وإلا باء بها الداعي[١] .

---

(١) **متفق عليه** من حديث ابن عمر . البخاري (٦١٠٤) ومسلم (٦٠) . وأخرجه البخاري أيضًا (٦١٠٣) عن أبي هريرة .

وقد تكلم شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في كثير من رسائله في الصفات على مسألة الحركة و بين أقوال الناس فيه ، وما هو الحق من ذلك ، وأن من الناس مَنْ جزم بإثباتها ، ومنهم من توقف ، ومنهم من جزم بنفيها .

والصـــواب في ذلك : أن ما دل عليه الكتاب والسنة من أفعـــال الله - تعالى - ولوازمهـــا **فهو** حق **ثابـــت يجـــب الإيمان بـــه** ،وليـــس **فيه نقـــص ولا مشابهة** للخلق ، فعليك بهذا الأصل فإنـــه يفيـــدك ، وأعـــرض عن ما كان عليه أهـــل الكـــلام من الأقيســـة الفاســـدة التي يحاولون صـــرف نصـــوص الكتاب والسنة إليها ليحرفوا بها الكلم عن مواضعه ، سواء عن نية صالحة أو سيئة .

■ ■ ■

س٨٢ وسئل عن هذه الكلمة « الله غير مادي » ؟

ج٨٢ القول بأن الله غير مادي قول منكر ؛ لأن الخوض في مثل هذا بدعة منكرة ، فالله - تعالى - ليس كمثله شيء ، وهو الأول الخالق لكل شيء وهذا شبيه بسؤال المشركين للنبي ﷺ، هل الله من ذهب أو من فضة أو من كذا وكذا[1] ؟ وكل هذا حرام لا يجوز السؤال عنه وجوابه في كتاب الله : ﴿ **قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ (١) اللَّهُ الصَّمَدُ (٢) لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ (٣) وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُوًا أَحَدٌ** ﴾ [الإخلاص: ١ - ٤] . فكُفَّ عن هذا ، ما لك ولهذا السؤال.

■ ■ ■

س٨٣ كثيراً ما نرى على الجدران كتابة لفظ الجلالة « الله » ، وبجانبها لفظ « محمد » ﷺ ، أو نجد ذلك على

---

(١) تفسير البغوي (٨/ ٥٨٧) .

الرقاع ، أو على الكتب ، أو على بعض المصاحف ، فهل موضعها هذا صحيح؟

ج٨٣ موضعها ليس بصحيح ؛ لأن هذا يجعل النبي ﷺ ندًا لله مساويًا له ، ولو أن أحدًا رأى هذه الكتابة وهو لا يدري المسمى بهما لأيقن يقينًا أنهما متساويان متماثلان، فيجب إزالة اسم رسول الله ﷺ ويبقى النظر في كتابة : « الله » وحدها ، فإنها كلمة يقولها الصوفية، ويجعلونها بدلاً عن الذكر ، يقولون « الله الله الله » ، ولا « محمد » وعلى هذا فتلغى أيضًا ، فلا يكتب « الله » ، ولا «محمد» على الجدران، ولا على الرّقاع ولا في غيره.

■ ■ ■

س٨٤ كيف نجمع بين قول الصحابة « الله ورسوله أعلم » بالعطف بالواو وإقرارهم على ذلك ، وإنكاره ﷺ على من قال : « ما شاء الله وشئت »[1] ؟

(١) أخرجه مسلم (٨٧٠) عن عدي بن حاتم .

ج٨٤ قوله : « الله ورسوله أعلم » جائز . وذلك لأن علم الرسول من علم الله ، فالله - تعالى - هو الذي يعلمه ما لا يدركه البشر ولهذا أتى بالواو .

وكذلك في المسائل الشرعية يقال : « الله ورسوله أعلم » لأنه أعلم الخلق بشريعة الله ، وعلمه بها من علم الله الذي علمه كما قال الله - تعالى - : ﴿ **وَأَنزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ** ﴾ [النساء: ١١٣] . وليس هذا كقوله « ما شاء الله وشئت » لأن هذا في باب القدرة والمشيئة ، ولا يمكن أن يجعل الرسول ﷺ مشاركًا لله فيها .

ففي الأمور الشرعية يقال : « الله ورسوله أعلم » وفي الأمور الكونية لا يقال ذلك .

ومن هنا نعرف خطأ وجهل من يكتب الآن على بعض الأعمال ﴿ **وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ** ﴾

[التوبة: ١٠٥] . لأن الرسول ﷺ لا يرى العمل بعد موته .

■ ■ ■

س٨٥ وسئل عن هذه العبارة «الله يسأل عن حالك»؟.

ج٨٥ هذه العبـارة : « الله يسأل عن حالك» ، لا تجوز ؛ لأنها توهم أن الله ـ تعالى يجهل الأمر فيحتاج إلى أن يسأل ، وهذا من المعلوم أنه أمر عظيم ، والقائل لا يريد هذا في الواقع لا يريد أن الله يخفى عليه شيء ، ويحتاج إلى سؤال ، لكن هذه العبارات قد تفيد هذا المعنى ، أو توهم هذا المعنى فالواجب العدول عنها ، واستبدالها بأن تقول : « أسأل الله أن يحتفي بك » ، و«أن يلطف بك » ، وما أشبهها .

■ ■ ■

س٨٦ هل يجوز على الإنسان أن يقسم على الله ؟

ج٨٦ الإقسام على الله أن يقول الإنسان « والله لا

يكون كذا وكذا » ، أو « **والله لا يفعل الله كذا وكذا** »
والإقسام على الله نوعان :

أحدهما : أن يكــون الحامـل عليه قوة ثقة المقسم بالله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ وقوة إيمانه به مع اعترافه بضعفه وعدم إلزامه الله بشيء فهذا جائز ، ودليله قوله ﷺ : « **رُبَّ أشعث أغبر مدفوع بالأبواب لو أقسم على الله لأبره** »[1] .
ودليل آخر واقعي وهو حديث أنس بن النَّضْر حينما كسرت أخته الرُّبَيِّع سِنًّا لجارية من الأنصار ، فطالب أهلها بالقصاص فطلب إليهم العفو فأَبَوْا ، فعرضوا الأَرْش[2] فأبوا ، فأتوا رسولَ الله ﷺ فأبوا إلا القصاص . فأمر رسول الله ﷺ بالقصاص ، فقال أنس بن النضر : أتكسر ثَنِيَّة الرُّبَيِّع ؟ والذي بعثك بالحق لا تُكسر ثنيتها . فقال رسول الله ﷺ : « **يا أنس كتاب الله القصاص** » فرضي

(١) أخرجه مسلم (٢٦٢٢) عن أبي هريرة .
(٢) الأَرْش : دية الجُرْح . (الوسيط) .

القوم فعفوا . فقال رسول الله ﷺ : « **إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره** »[1] .

وهو ـ رضي الله عنه ـ لم يقسم اعتراضًا على الحكم وإباءً لتنفيذه ، فجعل الله الرحمة في قلوب أولياء المرأة التي كُسرت سنها **فعفوا عفوًا مطلقًا** ، عند ذلك قال الرسول ﷺ : « **إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره** » فهذا النوع من الإقسام لا بأس به .

النوع الثاني : من الإقسام على الله : ما كان الحامل عليه الغرور والإعجاب بالنفس وأنه يستحق على الله كذا وكذا ، فهذا والعياذ بالله محرم ، وقد يكون محبطًا للعمل ، ودليل ذلك أن رجلاً كان عابدًا وكان يمر بشخص عاصٍ لله ، وكلما مر به نهاه فلم ينته ، فقال ذات يوم : والله لا يغفر الله لفلان ـ نسأل الله العافية ، فهذا تحجر

(١) متفق عليه من حديث أنس بن مالك . البخاري (٤٦١١) ومسلم (١٦٧٥) .

رحمة الله ؛ لأنه مغرور بنفسه ـ فقال الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ « **من ذا الذي يتألّى عليّ ألا أغفر لفلان قد غفرت له وأحبطت عملك** » قال أبو هريرة : « تكلم بكلمة أوبقت دنياه وآخرته »[1] . ومن هذا نأخذ أن مِنْ أضر ما يكون على الإنسان اللسان كما قال النبي ﷺ لمعاذ بن جبل ـ رضي الله عنه ـ : « **ألا أخبرك بملاك ذلك كله** » قلت: بلى يا رسول الله . فأخذ النبي ﷺ بلسانه . فقال: يا رسول الله وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به ؟ ، فقال : « **ثكلتك أمك يا معاذ ، وهل يكب الناس في النار على وجوههم ـ أو قال على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم** »[2] .

---

(١) حسن . أخرجه أبو داود (٤٩٠١) وأحمد (٢/٣٢٣) وإسناده حسن ـ إن شاء الله ـ وله شاهد مختصر عن مسلم (٢٦٢١) عن جندب .

(٢) أخرجه الترمذي (٢٦١٦) والنسائي في الكبرى : كتاب التفسير (٤١٤) وابن ماجه (٣٩٧٣) وغيرهم من طرق عن معاذ . وقد صححه الترمذي وابن حبان (٢١٤) والحاكم (٢/٤١٢) ، وانظر كلام ابن رجب في شرح الأربعين (ح ٣٩) .

والله الموفق والهادي إلى سواء الصراط .

■ ■ ■

س٨٧ وسئل عن التسمي بالإمام ؟

ج٨٧ التسمي بالإمام أهون بكثير من التسمي بشيخ الإسلام ؛ لأن النبي ﷺ سمى إمام المسجد إمامًا ولو لم يكن معه إلا واحد ، لكن ينبغي أن لا يتسامح في إطلاق كلمة « إمام » إلا على من كان قدوة وله أتباع كالإمام أحمد وغيره ممن له أثر في الإسلام ، ووصف الإنسان بما لا يستحقه هضم للأمة ، لأن الإنسان إذا تصور أن هذا إمام وهذا إمام ممن لم يبلغ منزلة الإمامة هان الإمام الحق في عينه .

■ ■ ■

س٨٨ ما حكم قول : « يا عبدي » و« يا أمتي » ؟

ج٨٨ قول القائل : « يا عبدي » ، « يا أمتي » ،

ونحوه له صورتان :

الصورة الأولى : أن يقع بصيغة النداء مثل : يا عبدي ، يا أمتي ؛ فهذا لا يجوز للنهي عنه في قوله ﷺ : « **لا يقل أحدكم عبدي وأمتي** »[1] .

الصورة الثانية : أن يكون بصيغة الخبر وهذا على قسمين :

القسم الأول : إنْ قاله بغَيْبة العبد ، أو الأمة فلا بأس به .

القسم الثاني : إن قاله في حضرة العبد أو الأمة ، فإن ترتب عليه مفسدة تتعلق بالعبد أو السيد مُنع وإلا فلا ؛ لأن القائل بذلك لا يقصد العبودية التي هي الذل ، وإنما يقصد أنه مملوك له . وإلى هذا التفصيل الذي ذكرناه أشار في « تيسير العزيز الحميد شرح كتاب التوحيد » في باب

(١) متفق عليه من حديث أبي هريرة. البخاري (٢٥٥٢) ومسلم (١٥/٢٢٤٩)

«لا يقول عبدي وأمتي»[١] . وذكره صاحب «فتح الباري» عن مالك[٢] .

■ ■ ■

س٨٩ سئل عن قول الإنسان : « إن الله على ما يشاء قدير » عند ختم الدعاء ونحوه ؟

ج٨٩ هذا لا ينبغي لوجوه :

الأول : أن الله ـ تعالى ـ إذا ذكر وَصْف نفسه بالقدرة لم يقيد ذلك بالمشيئة في قوله ـ تعالى ـ : ﴿ **وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ** ﴾ [البقرة: ٢٠] وقوله : ﴿ **أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ** ﴾ [البقرة: ١٠٦] . وقوله : ﴿ **أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ** ﴾ [البقرة: ١٠٧] . فعمم في القدرة كما عمم في الملك وقوله : ﴿ **وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا**

---

(١) تيسير العزيز الحميد (ص ٦٧٥) .

(٢) الفتح (١٧٨/٥) .

يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [المائدة: ١٧] فعمم في الملك والقدرة ، وخص الخلق بالمشيئة ؛ لأن الخلق فعل، والفعل لا يكون إلا بالمشيئة، أما القدرة فصفة أزلية أبدية شاملة لما شاء وما لم يشأه ، لكن ما شاءه سبحانه وقع وما لم يشأه لم يقع ، والآيات في ذلك كثيرة .

الثاني : أن تقييد القدرة بالمشيئة خلاف ما كان عليه النبي ﷺ ، وأتباعه فقد قال الله عنهم : **﴿يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا وَاغْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾** [التحريم: ٨] ولم يقولوا (إنك على ما تشاء قدير) ، وخير الطريق طريق الأنبياء وأتباعهم فإنهم أهدى علمًا وأقوم عملاً .

الثالث : أن تقييد القدرة بالمشيئة يوهم اختصاصها بما يشاؤه الله ـ تعالى ـ فقط ، لا سيما وأن ذلك التقييد يؤتى

به في الغالب سابقًا حيث يقال : (على ما يشاء قدير) وتقديم المعمول يفيد الحصر كما يعلم ذلك في تقرير علماء البلاغة ، وشواهده من الكتاب والسنة واللغة ، وإذا خصت قدرة الله ـ تعالى ـ بما يشاؤه كان ذلك نقصًا في مدلولها وقَصْرًا لها عن عمومها، فتكون قدرة الله ـ تعالى ـ ناقصة حيث انحصرت فيما يشاؤه وهو خلاف الواقع فإن قدرة الله ـ تعالى ـ عامة فيما يشاؤه وما لم يشأه ، لكن ما شاءه فلابد من وقوعه ، وما لم يشأه فلا يمكن وقوعه .

فإذا تبين أن وصف الله ـ تعالى ـ بالقدرة لا يقيد المشيئة بل يطلق كما أطلقه الله ـ تعالى ـ لنفسه فإن ذلك لا يعارضه قول الله ـ تعالى ـ : ﴿**وَهُوَ عَلَىٰ جَمْعِهِمْ إِذَا يَشَاءُ قَدِيرٌ**﴾ [الشورى: ٢٩] فإن المقيد هنا بالمشيئة هو الجمع لا القدرة، والجمع فعل لا يقع إلا بالمشيئة ولذلك قيد بها فمعنى الآية : أن الله تعالى قادر على جمعهم متى شاء وليس بعاجز عنه كما يدعيه مَنْ ينكره ، وتقييده

بالمشيئة رد لقول المشركين الذين قال الله ـ تعالى ـ عنهم : ﴿ وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ مَّا كَانَ حُجَّتَهُمْ إِلَّا أَن قَالُوا ائْتُوا بِآبَائِنَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ (٢٥) قُلِ اللَّهُ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يَجْمَعُكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لا رَيْبَ فِيهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ ﴾ [الجاثية: ٢٥، ٢٦] فلما طلبوا الإتيان بآبائهم تحديًا وإنكارًا لما يجب الإيمان به من البعث ، بَيَّن الله ـ تعالى ـ أن ذلك الجمع الكائن في يوم القيامة لا يقع إلا بمشيئة ولا يوجب وقوعه تحدي هؤلاء وإنكارهم كما قال الله ـ تعالى ـ : ﴿ زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَن لَّن يُبْعَثُوا قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ وَذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ (٧) فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنُّورِ الَّذِي أَنزَلْنَا وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ (٨) يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ الْجَمْعِ ذَٰلِكَ يَوْمُ التَّغَابُنِ ﴾ [التغابن: ٧ - ٩] والحاصل أن قوله ـ تعالى ـ : ﴿ وَهُوَ عَلَىٰ جَمْعِهِمْ إِذَا يَشَاءُ قَدِيرٌ ﴾ [الشورى: ٢٩] لا يعارض ما قررناه

من قبل ؛ لأن القيد بالمشيئة ليس عائدًا إلى القدرة وإنما يعود إلى الجمع . وكذلك لا يعارضه ما ثبت في صحيح مسلم في كتاب (الإيمان) في (باب آخر أهل النار خروجًا) من حديث ابن مسعود، رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : « **آخر من يدخل الجنة رجل** » فذكر الحديث وفيه أن الله ـ تعالى ـ قال للرجل : « **إني لا أستهزىء منك ولكني على ما أشاء قادر** »[1] وذلك لأن القدرة في هذا الحديث ذُكرت لتقرير أمر واقع ، والأمر الواقع لا يكون إلا بعد المشيئة ، وليس المراد بها ذكر الصفة المطلقة التي هي وصف الله ـ تعالى ـ أزلاً وأبدًا ، ولذلك عبر عنها باسم الفاعل «قادر» دون الصفة المشبَّهة «قدير» . وعلى هذا فإذا وقع أمر عظيم يستغرب أو يستبعد قالوا قادر على ما يشاء ، فيجب أن يُعرف الفرق بين ذكر القدرة على أنها صفة لله ـ تعالى ـ فلا تقيد بالمشيئة ، وبين ذكرها لتقرير

---

(١) مسلم (١٨٧) .

أمر واقع فلا مانع من تقييدها بالمشيئة ، لأن الواقع لا يقع إلا بالمشيئة ، والقدرة هنا ذكرت لإثبات ذلك الواقع وتقرير وقوعه ، والله ـ سبحانه أعلم .

■ ■ ■

س٩٠ ما حكم قول الإنسان « أنا مؤمن إن شاء الله »؟

ج٩٠ قول القائل « أنا مؤمن إن شاء الله » يسمى عند العلماء « مسألة الاستثناء في الإيمان » .

وفيه تفصيل :

أولاً : إن كان الاستثناء صادرًا عن شك في وجود أصل الإيمان فهذا محرم بل كفر ؛ لأن الإيمان جزم والشك ينافيه .

ثانيًا : إن كان صادرًا عن خوف تزكية النفس والشهادة لها بتحقيق الإيمان قولاً وعملاً واعتقادًا ، فهذا واجب خوفًا من هذا المحذور .

ثالثًا : إن كان المقصود من الاستثناء التبرّك بذكر المشيئة ، أو بيان التعليل ، وأن ما قام بقلبه من الإيمان بمشيئة الله ، فهذا جائز والتعليق على هذا الوجه ـ أعني بيان التعليل ـ لا ينافي تحقق المعلَّق ، فإنه قد ورد التعليق على هذا الوجه في الأمور المحققة كقوله ـ تعالى ـ : **﴿ لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِن شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لا تَخَافُونَ ﴾** [الفتح: ٢٧] والدعاء في زيارة القبور « وإنا إن شاء الله بكم لاحقون »[1] وبهذا عرف أنه لا يصح إطلاق الحكم على الاستثناء في الإيمان بل لابد من التفصيل السابق .

■ ■ ■

س٩١ سئل عن عبارة « لكم تحياتنا » وعبارة « أهدي لكم تحياتي » ؟

---

(١) أخرجه مسلم (٢٤٩) عن أبي هريرة .

ج٩١ عبارة « لكم تحياتنا » ، و«أهدي لكم تحياتي » ونحوهما من العبارات لا بأس بها قال الله ـ تعالى ـ : ﴿ وإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا ﴾ [النساء: ٨٦] . فالتحية من شخص لآخر جائزة ، وأما التحيات المطلقة العامة فهي لله ، كما أن الحمد لله ، والشكر لله ، ومع هذا فيصح أن نقول حمدت فلانًا على كذا ، وشكرته على كذا قال الله ـ تعالى ـ : ﴿ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ ﴾ [لقمان: ١٤] .

■ ■ ■

س٩٢ ما حكم التسمي بإيمان ؟ .

ج٩٢ الذي أرى أن اسم إيمان فيه تزكية ، وقد صح عن النبي ﷺ ، أنه غير اسم «بَرَّة» خوفًا من التزكية : ففي صحيح البخاري عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن زينب كان اسمها برة ، فقيل : تزكي نفسها فسماها رسول الله

ﷺ زينب (١٠/ ٥٧٥ الفتح) ، وفي صحيح مسلم (٣/ ١٦٨٧) عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : كانت جويرية اسمها برة فحوَّل النبي ﷺ اسمها جويرية . وكان يكره أن يقال خرج من عند برة . وفيه أيضًا (ص ١٦٨٨) عن محمد بن عمرو بن عطاء قال : سميت ابنتي برة ، فقالت لي زينب بنت أبي سَلَمة : إن رسول الله ﷺ نهى عن هذا الاسم ، وسُميت برة ، فقال النبي ﷺ : «لا تزكوا أنفسكم الله أعلم بأهل البر منكم » . فقالوا : بم نسميها ؟ قال : « سموها زينب » .

فبيَّن النبي ﷺ وجه الكراهة للاسم الذي فيه التزكية وأنها من وجهين :

الأول : أنه يقال خرج من عند برة ، وكذلك يقال : خرج من برة .

والثاني : التزكية والله أعلم منا بمن هو أهل التزكية .

وعلى هذا ينبغي تغيير اسم إيمان ؛ لأن النبي ﷺ نهى عما فيه تزكية ، ولا سيما إذا كان اسمًا لامرأة ؛ لأنه للذكور أقرب منه للإناث لأن كلمة (إيمان) مذكرة . . .

س٩٣وسئل عن التسمي بإيمان؟

ج٩٣ اسم إيمان يحمل نوعًا من التزكية وبهذا لا تنبغي التسمية به ؛ لأن النبي ﷺ غَيَّر اسم برة لكونه دالاً على التزكية(١) ، والمخاطب في ذلك هم الأولياء الذين يسمون أولادهم بمثل هذه الأسماء التي تحمل التزكية لمن تسمى بها ، أما ما كان علمًا مجردًا لا يفهم منه التزكية فهذا لا بأس به ، ولهذا نسمي بصالح وعلي وما أشبههما من الأعلام المجردة التي لا تحمل معنى التزكية .

■ ■ ■

س٩٤ مـــا حكـــم هــذه الألقــاب « حجـــة الله »

---

(١) تقدم تخريجه في صلب الفتوى السابقة .

« حجــة الإسلام » « آية الله » ؟

ج٩٤ هذه الألقاب « حجة الله » « حجة الإسلام » ألقاب حادثة لا تنبغي ؛ لأنه لا حجة لله على عباده إلا الرسل .

وأما «آية الله» فإن أريد المعنى الأعم فهو يدخل فيه كل شيء :

وفي كل شيء له آية . . تدل على أنه واحد .

وإن أريد أنه آية خارقة فهذا لا يكون إلا على أيدي الرسل ، لكن يقال عالم ، مفتي ، قاضي ، حاكم ، إمام لمن كان مستحقًا لذلك .

■ ■ ■

س٩٥ ما حكم ثناء الإنسان على الله تعالى بهذه العبارة (بيده الخير والشر) ؟

ج٩٥ أفضل ما يثني به العبد على ربه هو ما أثنى به

سبحانه على نفسه أو أثنى به عليه أعلم الناس به نبيه محمد ﷺ ، والله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ لم يثن على نفسه وهو يتحدث عن عموم ملكه وتمام سلطانه وتصرفه أن بيده الشر كما في قوله ـ تعالى ـ : ﴿ **قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاءُ وَتَنزِعُ الْمُلْكَ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ** ﴾ [آل عمران: ٢٦] . فأثنى سبحانه على نفسه بأن بيده الخير في هذا المقام الذي قد يكون شرًّا بالنسبة لمحله ؛ وهو الإنسان المقدر عليه الذل ، ولكنه خير بالنسبة إلى فعل الله لصدوره عن حكمة بالغة ، ولذلك أعقبه بقوله : ﴿ **بِيَدِكَ الْخَيْرُ** ﴾ وهكذا كل ما يقدّره الله من شرور في مخلوقاته هي شرور بالنسبة لمحالها ، أما بالنسبة لفعل الله ـ تعالى ـ لها وإيجاده فهي خير لصدورها عن حكمة بالغة ، فهناك فرق بين فعل الله ـ تعالى ـ الذي هو فعله كله خير ، وبين مفعولاته ومخلوقاته البائنة عنه ففيها الخير

والشر ، ويزيد الأمر وضوحًا أن النبي ﷺ أثنى على ربه تبارك وتعالى بأن الخير بيده ونفي نسبة الشر إليه كما في حديث علي ، ـ رضي الله عنه ـ ، الذي رواه مسلم وغيره مطولاً وفيه أنه ﷺ ، كان يقول إذا قام إلى الصلاة : « **وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض** » إلى أن قال : « **لبيك وسعديك ، والخير كله في يديك ،والشر ليس إليك** »[1] فنفى ﷺ أن يكون الشر إلى الله تعالى ، لأن أفعاله وإن كانت شرًا بالنسبة إلى محالها ومن قامت به ، فليست شرًا بالنسبة إليه ـ تعالى ـ لصدورها عن حكمة بالغة تتضمن الخير ، وبهذا تبين أن الأولى بل الأوجب في الثناء على الله أن نقتصر على ما أثنى به على نفسه وأثنى به عليه رسوله ﷺ ، أعلم الخلق به فنقول : « **بيده الخير** » . ونقتصر على ذلك كما هو في القرآن الكريم والسنة .

■ ■ ■

(١) مسلم (٧٧١) .

س٩٦ عن قول العامة « تباركت علينا » « زارتنا البركة » .

ج٩٦ قول العامة : « تباركت علينا » لا يريدون بهذا ما يريدونه بالنسبة إلى **الله** ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ وإنما يريدون أصابنا بركة من مجيئك ، والبركة **يصح إضافتها إلى** الإنسان ، قال أُسيد بن حُضير لما نزلت آية التيمم بسبب عِقْد عائشة الذي ضاع منها قال : « ما هذه بأول بركتكم يا آل أبي بكر »[1] .

وطلب البركة لا يخلو من أمرين :

الأمر الأول : أن يكون طلب البركة بأمر شرعي معلوم مثل القرآن الكريم قال **الله** ـ تعالى ـ : ﴿ **وَهَذَا كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ** ﴾ [الأنعام: ٩٢] **فمن** بركته أنَّ من أخذ به وجاهد به حصل له الفتح ، **فأنقذ الله** به **أممًا كثيرة** من الشرك ، ومن بركته **أن** الحرف الواحد بعشر

(١) متفق عليه من حديث **عائشة** . البخاري (٣٣٤) ومسلم (٣٦٧) .

حسنات[1] ، وهذا يوفر للإنسان الجهد والوقت .

الأمر الثاني : أن يكون طلب البركة بأمر حسي معلوم ، فهذا الرجل يتبرك به بعلمه ودعوته إلى الخير ، قال أُسيد بن حُضير : « ما هذه بأول بركتكم يا آل أبي بكر» . فإن الله قد يجري على أيدي بعض الناس من أمور الخير ما لا يجريه على يد الآخر .

وهناك بركات موهومة باطلة مثل ما يزعمه الدجالون أن فلانًا الميت الذي يزعمون أنه وليٌّ أنزل عليكم من بركته وما أشبه ذلك ، فهذه بركة باطلة لا أثر لها ، وقد يكون للشيطان أثر في هذا الأمر لكنها لا تعدو أن تكون آثارًا حسية بحيث أن الشيطان يخدم هذا الشيخ فيكون في ذلك فتنة .

أما كيفية معرفة هل هذه من البركات الباطلة أو الصحيحة ؟

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٩١٢) عن ابن مسعود ، وقال : حسن صحيح .

فيعرف ذلك بحال الشخص ، فإن كان من أولياء الله المتقين المتبعين للسنة المبتعدين عن البدعة فإن الله قد يجعل على يديه من الخير والبركة ما لا يحصل لغيره، أما إن كان مخالفًا للكتاب والسنة ، أو يدعو إلى باطل فإن بركته موهومة، وقد تضعها الشياطين له مساعدة على باطله.

■ ■ ■

س٩٧ هل في الإسلام تجديد تشريع ؟

ج٩٧ من قال : إن في الإسلام تجديد تشريع فالواقع خلافه ؛ فالإسلام كمل بوفاة النبي ﷺ والتشريع انتهى بها. نعم الحوادث والوقائع تتجدد ، ويحدث في كل عصر ومكان ما لا يحدث في غيره ، ثم ينظر فيها بتشريع، ويحكم عليه على ضوء الكتاب والسنة. ويكون هذا الحكم من التشريع للإسلام الأول ، ولا ينبغي أن

يسمى تشريعًا جديدًا ؛ لأنه هضم للإسلام ، ومخالف للواقع ، ولا ينبغي أيضًا أن يسمى تغيير للتشريع ، لما فيه من كسر سِياج حرمة الشريعة ، وهيبتها في النفوس ، أو تعريضها للتغيير لا يسير على ضوء الكتاب والسنة ، ولا يرضاه أحد من أهل العلم والإيمان .

أما إذا كان الحكم على الحادثة ليس على ضوء الكتاب والسنة ، فهو تشريع باطل ؛ لا يدخل تحت التقسيم في التشريع الإسلامي .

ولا يَرِدُ على ما قلتُ إمضاءُ عمر - رضي الله عنه - للطلاق الثلاث ، مع أنه كان واحدة لمدة سنتين من خلافته ، ومدة عهد النبي ﷺ ، وعهد أبي بكر ، لأن هذا من باب التعزير بإلزام المرء ما التزمه ولذا قال عمر - رضي الله عنه - : « أرى الناس قد تعجلوا في أمر كانت لهم فيه أناة فلو أمضيناه عليهم »[1] . فأمضاه عليهم ،

(١) أخرجه مسلم (١٤٧٣/١٥) عن ابن عباس .

وباب التعزير واسع في الشريعة ، لأن المقصود به التقويم والتأديب .

■ ■ ■

س٩٨ ما حكم قولهم : « تدخَّل القَدَر » «وتدخلت عناية الله» ؟

ج٩٨ قولهم «تَدخَّل القَدَر» لا تصلح لأنها تعني أن القدر اعتدى بالتدخل ، وأنه كالمتطفل على الأمر ، مع أنه ـ أي القدر ـ هو الأصل فكيف يقال تدخل ؟ والأصح أن يقال : ولكن نزل القضاء والقدر ، أو غلب القدر أو نحو ذلك، ومثل ذلك: «تدخلت عناية الله» الأَوْلَى إبدالها بكلمة «حصلت عناية الله» ، أو «اقتضت عناية الله» .

■ ■ ■

س٩٩ ما حكم التسمي بأسماء الله مثل كريم ، وعزيز ونحوهما ؟

ج٩٩ التسمي بأسماء الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ يكون على وجهين :

الوجه الأول : وهو على قسمين :

القسم الأول : أن يحلى بـ (ال) ففي هذه الحال لا يسمى به غير الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ كما لو سَمّيْت أحدًا بالعزيز، والسيد ، والحكيم وما أشبه ذلك فإن هذا لا يسمى به غير الله ؛ لأن (ال) هذه تدل على لمح الأصل وهو المعنى الذي تضمنه هذا الاسم .

القسم الثاني : إذا قصد بالاسم معنى الصفة وليس محلى بـ (ال) فإنه لا يسمى به ،ولهذا غيّر النبي ﷺ كنية أبي الحكم التي تكنّى بها ؛ لأن أصحابه يتحاكمون إليه فقال النبي ﷺ : « **إن الله هو الحكم وإليه الحكم** » ثم كناه بأكبر أولاده شريح[1] .

---

(١) إسناده حسن . أخرجه أبو داود (٤٩٥٥) والنسائي (٨/٢٢٦، ٢٢٧) =

فدل ذلك على أنه إذا تسمى أحد باسم من أسماء الله ملاحظًا بذلك معنى الصفة التي تضمنها هذا الاسم فإنه يمنع لأن هذه التسمية تكون مطابقة تمامًا لأسماء الله - سبحانه وتعالى - فإن أسماء الله - تعالى - أعلام وأوصاف لدلالتها على المعنى الذي تضمنه الاسم .

الوجه الثاني : أن يتسمى الاسم غير محلى بـ (ال) وليس المقصود به معنى الصفة فهذا لا بأس به مثل حكيم ومن أسماء بعض الصحابة حكيم بن حِزام الذي قال له النبي ﷺ : « **لا تبع ما ليس عندك** »[1] . وهذا دليل على أنه إذا لم يقصد بالاسم معنى الصفة فإنه لا بأس به .

لكن في مثل (جبار) لا ينبغي أن يتسمى به وإن كان

= والبخاري في الأدب المفرد (٨١١) عن أبي شريح .

(١) **إسناده جيد** . أخرجه أبو داود (٣٥٠٣) والترمذي (١٢٣٢) والنسائي (٧/ ٢٨٩) وابن ماجه (٢١٨٧) .

لم يلاحظ الصفة وذلك لأنه قد يؤثر في نفس المسمى فيكون معه جبروت وعلو واستكبار على الخلق ، فمثل هذه الأشياء التي قد تؤثر على صاحبها ينبغي للإنسان أن يتجنبها . والله أعلم .

■ ■ ■

س١٠٠ ما حكم التسمي بأسماء الله تعالى مثل الرحيم والحكيم ؟

ج١٠٠ يجوز أن يسمى الإنسان بهذه الأسماء بشرط ألا يلاحظ فيها المعنى الذي اشتقت منه بأن تكون مجرد علم فقط ، ومن أسماء الصحابة الحكم ، وحكيم بن حزام ، وكذلك اشتهر بين الناس اسم عادل وليس بمنكر ، أما إذا لوحظ فيه المعنى الذي اشتقت منه هذه الأسماء فإن الظاهر أنه لا يجوز ؛ لأن النبي ﷺ غيّر اسم أبي الحكم الذي تكنى به ؛ لكون قومه يتحاكمون إليه وقال النبي

ﷺ : « **إن الله هو الحكم وإليه الحكم** » ثم كناه بأكبر أولاده شريح وقال له : « **أنت أبو شريح** »[1] . وذلك أن هذه الكنية التي تكنَّى بها هذا الرجل لُوحظ فيها معنى الاسم فكان هذا مماثلاً لأسماء الله ـ سبحانه وتعالى ـ لأن أسماء الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ ليست مجرد أعلام ، بل هي أعلام من حيث دلالتها على ذات الله ـ سبحانه وتعالى ـ وأوصاف من حيث دلالتها على المعنى الذي تتضمنه ، وأما أسماء غيره ـ سبحانه وتعالى ـ فإنها مجرد أعلام إلا أسماء النبي ﷺ ، فإنها أعلام وأوصاف ، وكذلك أسماء كتب الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ فهي أعلام وأوصاف أيضًا .

■ ■ ■

س١٠١ ما حكم ثناء الإنسان على نفسه ؟

ج١٠١ الثناء على النفس إن أراد به الإنسان التحدث

---

(١) تقدم تخريجه في الفتوى السابقة .

بنعمة الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ أو أن يتــأسى بهـا غيره من أقــرانــه ونظرائه فهذا لا بــأس به ، وإن أراد بــه الإنسان تزكية نفسه وإدلاله بعمله على ربــه ـ عَزَّ وَجَــلَّ ـ فإن هذا فيه شيء من المنّة فلا يجوز ، وقد قــال الله ـ تعالى ـ: **﴿يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُل لاَّ تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلامَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلإِيمَانِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾** [الحجرات: ١٧].

وإن أراد به مجرد الخبر فلا بأس به لكن الأَوْلى تركه.

فالأحوال إذن في مثل هذا الكلام الذي فيه ثناء المرء على نفسه أربع :

الحالة الأولى : أن يريد بذلك التحدث بنعمة الله عليه فيما حباه به من الإيمان والثبات .

الحالة الثانية : أن يريد بذلك تنشيط أمثاله ونظرائه على مثل ما كان عليه .

فهاتان الحالتان محمودتان لما يشتملان عليه من هذه النية الطيبة .

الحالة الثالثة : أن يريد بذلك الفخر والتباهي والإدلال على الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ بما هو عليه من الإيمان والثبات ، وهذا غير جائز لما ذكرنا من الآية .

الحالة الرابعة : أن يريد بذلك مجرد الخبر عن نفسه بما هو عليه من الإيمان والثبات فهذا جائز ، ولكن الأولى تركه .

■ ■ ■

س١٠٢ ما حكم ما دَرَجَ على ألسنة بعض الناس من قولهم « حرام عليك أن تفعل كذا وكذا » ؟

ج١٠٢ هذا الذي وصفوه بالتحريم إما أن يكون مما حرمه الله كما لو قالوا حرام أن يعتدي الرجل على أخيه وما أشبه ذلك ، فإنَّ وصف هذا الشئ بالحرام صحيح

مطابق لما جاء به الشرع .

وأما إذا كان الشيء غير محرم فإنه لا يجوز أن يوصف بالتحريم ولو لفظًا ؛ لأن ذلك قد يوهم تحريم ما أحل الله - عَزَّ وَجَلَّ - أو يوهم الحَجْر على الله - عَزَّ وَجَلَّ - في قضائه وقدره بحيث يقصدون بالتحريم التحريم القدري ، لأن التحريم يكون قدريًّا ويكون شرعيًّا فيما يتعلق بفعل الله - عَزَّ وَجَلَّ - فإنه يكون تحريمًا قدريًّا ، وما يتعلق بشرعه فإنه يكون تحريمًا شرعيًّا . وعلى هذا فينهى هؤلاء عن إطلاق مثل هذه الكلمة ولو كانوا لا يريدون بها التحريم الشرعي ، لأن التحريم القدري ليس إليهم أيضًا بل هو إلى الله - عَزَّ وَجَلَّ - هو الذي يفعل ما يشاء فيحدث ما شاء أن يحدث ويمنع ما شاء أن يمنعه ، فالمهم أن الذي أرى أنهم يتنزهون عن هذه الكلمة وأن يبتعدوا عنها وإن كان قصدهم في ذلك شيئًا صحيحًا . والله الموفق .

■ ■ ■

س١٠٣ قلتم في الفتوى رقم (١٠٢) أن التحريم يكون قدريًّا ويكون شرعيًّا ، فنأمل من سيادتكم التكرم ببيان بعض الأمثلة ؟ .

ج١٠٣ سؤالكم عما ورد في جوابنا رقم (١٠٢) من أن التحريم يكون قدريًّا ويكون شرعيًّا وطلبكم أمثلة لذلك فإليكم ما طلبتم :

فمن التحريم القدري قوله ـ تعالى ـ في موسى : ﴿ **وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ الْمَرَاضِعَ مِن قَبْلُ** ﴾ [القصص: ١٢] وقوله تعالى: ﴿ **وَحَرَامٌ عَلَىٰ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لا يَرْجِعُونَ** ﴾ [الأنبياء: ٩٥].

ومن التحريم الشرعي قوله ـ تعالى ـ : ﴿ **حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ** ﴾ [النساء: ٢٣] وقوله تعالى : ﴿ **قُل لاَّ أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلاَّ أَن يَكُونَ مَيْتَةً** ﴾ [الأنعام: ١٤٥] الآية .

■ ■ ■

س١٠٤ نسمع ونقرأ كلمة «حرية الفكر» ، وهي دعوة إلى حرية الاعتقاد ، فما تعليقكم على ذلك ؟ .

ج١٠٤ تعليقنا على ذلك أن الذي يجيز أن يكون الإنسان حرّ الاعتقاد ، يعتقد ما شاء من الأديان فإنه كافر ؛ لأن كل من اعتقد أن أحدًا يسوغ له أن يتديّن بغير دين محمد ﷺ فإنه كافر بالله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ يستتاب ، فإن تاب وإلا وجب قتله .

والأديان ليست أفكارًا ، ولكنها وحي من الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ ينزله على رسله ، ليسير عباده عليه ، وهذه الكلمة ـ أعني كلمة فكر ـ التي يقصد بها الدين يجب أن تحذف من قواميس الكتب الإسلامية ، لأنها تؤدي إلى هذا المعنى الفاسد ، وهو أن يقال عن الإسلام : فكر ، والنصرانية فكر ، واليهودية فكر ـ وأعني بالنصرانية التي يسميها أهلها بالمسيحية ـ فيؤدي إلى أن تكون هذه الشرائع

مجرد أفكار أرضية يعتنقها من شاء من الناس ، والواقع أن الأديان السماوية أديان من عند الله - عَزَّ وَجَلَّ - يعتقدها الإنسان على أنها وحي من الله تعبد بها عباده ، ولا يجوز أن يُطلق عليها «فكر» .

وخلاصة الجواب : أن من يعتقد أنه يجوز لأحد أن يتدين بما شاء وأنه حرّ فيما يتدين به فإنه كافر بالله - عَزَّ وَجَلَّ - لأن الله - تعالى - يقول : ﴿ **وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ** ﴾ [آل عمران: ٨٥] . ويقول : ﴿ **إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الإِسْلامُ** ﴾ [آل عمران: ١٩] . فلا يجوز لأحد أن يعتقد أن دينًا سوى الإسلام جائز يجوز للإنسان أن يتعبد به ، بل إذا اعتقد هذا فقد صرّح أهل العلم بأنه كافر كفرًا مخرجًا عن الملة .

■ ■ ■

س١٠٥ هل يجوز أن يقول الإنسان للمفتي ما حكم

الإسلام في كذا وكذا ؟ أو ما رأي الإسلام ؟

ج١٠٥ لا ينبغي أن يقال « ما حكم الإسلام في كذا » أو « ما رأي الإسلام في كذا » فإنه قد يخطيء فلا يكون ما قاله حكم الإسلام ، لكن لو كان الحكم نصًّا صريحًا فلا بأس ، مثل أن يقول : ما حكم الإسلام في أكل الميتة ؟ فنقول : حكم الإسلام في أكل الميتة أنها حرام .

■ ■ ■

س١٠٦ ما حكم قول «رب البيت» ؟ «رب المنزل» ؟

ج١٠٦ قولهم رب البيت ونحوه ينقسم أقسامًا أربعة:

القسم الأول : أن تكون الإضافة إلى ضمير المخاطب في معنى لا يليق بالله - عَزَّ وَجَلَّ - مثل أن يقول «أطعم ربَّك» فهذا منهي عنه لوجهين :

الوجه الأول : من جهة الصيغة لأنه يوهم معنى فاسدًا بالنسبة لكلمة رب ، لأن الرب من أسمائه - سبحانه -

وهو سبحانه يُطْعِم ولا يُطْعَم .

الوجه الثاني : من جهة أنك تشعر العبد أو الأمة بالذل؛ لأنه إذا كان السيد ربا كان العبد مربوبًا ، والأمة مربوبة .

وأما إذا كان في معنى يليق بالله ـ تعالى ـ مثل «أطع ربك» كان النهي عنه من أجل الوجه الثاني .

القسم الثاني: أن تكون الإضافة إلى ضمير الغائب مثل ربه ، وربها ، فإن كان في معنى لا يليق بالله كان من الأدب اجتنابه ، مثل « أطعم العبد ربه » أو « أطعمت الأمة ربها » ؛ لئلا يتبادر منه إلى الذهن معنى لا يليق بالله .

وإن كان في معنى يليق بالله مثل « أطاع العبد ربه » و« أطاعت الأمة ربها » فلا بأس بذلك لانتفاء المحذور .

ودليل ذلك قوله ﷺ في حديث اللُّقَطة في ضالة

الإبل وهو حديث متفق عليه : « **حتى يجدها ربها** »[1] .

وقال بعض أهل العلم إن حديث اللقطة في بَهيمة لا تتعبد ولا تتذلل كالإنسان ، والصحيح عدم الفارق ؛ لأن البهيمة تعبد الله عبادة خاصة بها . قال - تعالى - : ﴿ **أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَمَن فِي الأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ** ﴾ وقال في العباد : ﴿ **وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ** ﴾ ليس جميعهم ﴿ **وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ** ﴾ [الحج: ١٨] .

القسم الثالث : أن تكون الإضافة إلى ضمير المتكلم فقد يقول قائل بالجواز لقوله تعالى حكاية عن يوسف : ﴿ **إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ** ﴾ [يوسف: ٢٣] أي سيدي ، وإن المحظور هو الذي يقتضي الإذلال وهذا منتف لأن هذا من العبد لسيده .

---

(١) متفق عليه من حديث زيد بن خالد . البخاري (٢٤٢٩) ومسلم (١٧٢٢) .

القسم الرابع : أن يضاف إلى الاسم الظاهر فيقال : هذا رب الغلام ، فظاهر الحديث الجواز ، وهو كذلك ما لم يوجد محظور فيمنع ، كما لو ظن السامع أن السيد رَبٌّ حقيقي خالق لمملوكه .

■ ■ ■

س١٠٧ عن قول من يقول إن الإنسان يتكون من عنصرين عنصر من التراب وهو الجسد ، وعنصر من الله وهو الروح ؟ .

ج١٠٧ هذا الكلام يحتمل معنيين :

أحدهما : أن الروح جزء من الله .

والثاني : أن الروح من الله خلقًا .

وأظهرهما أنه أراد أن الروح جزء من الله لأنه لو أراد أن الروح من الله خلقًا لم يكن بينها وبين الجسد فرق إذ الكل من الله ـ تعالى ـ خلقًا وإيجادًا .

والجواب على قوله : أن نقول لا شك أن الله أضاف روح آدم إليه في قوله ـ تعالى ـ : ﴿ **فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي** ﴾ [الحجر: ٢٩] . وأضاف روح عيسى إليه فقال : ﴿ **وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِن رُّوحِنَا** ﴾ [التحريم: ١٢] . وأضاف بعض مخلوقات أخرى إليه كقوله : ﴿ **وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ** ﴾ [الحج: ٢٦] . وقوله : ﴿ **وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ** ﴾ [الجاثية: ١٣] . وقوله عن رسوله صالح : ﴿ **فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ نَاقَةَ اللَّهِ وَسُقْيَاهَا** ﴾ [الشمس: ١٣] . ولكن المضاف إلى الله نوعان :

أحدهما : ما يكون منفصلاً بائنًا عنه ، قائمًا بنفسه أو قائمًا بغيره ، فإضافته إلى الله تعالى إضافة خلق وتكوين ، ولا يكون ذلك إلا فيما يقصد به تشريف المضاف ، أو بيان عظمة الله ـ تعالى ـ ، لعظم المضاف ، فهذا النوع لا يمكن أن يكون من ذات الله ـ تعالى ـ ، فلأن ذات الله

تعالى واحدة لا يمكن أن تتجزأ أو تتفرق ، وأما كونه لا يمكن أن يكون من صفات الله فلأن الصفة معنى في الموصوف لا يمكن أن تنفصل عنه ، كالحياة ، والعلم ، والقدرة ، والقوة ، والسمع ، والبصر وغيرها . فإن هذه الصفات صفات لا تباين موصوفها ، ومن هذا النوع إضافة الله ـ تعالى ـ روح آدم وعيسى إليه ، وإضافة البيت وما في السموات والأرض إليه ، وإضافة الناقة إليه ، فروح آدم ، وعيسى قائمة بهمـا ، وليسـت من ذات الله ـ تعالى ـ ، ولا من صفاته قطعًا ، والبيت وما في السموات والأرض والناقة ، أعيان قائمة بنفسها ، وليس من ذات الله ولا من صفاته ، وإذا كان لا يمكن لأحد أن يقول : إن بيت الله ، وناقة الله من ذاته ولا من صفاته ، ولا فرق بينهما إذ الكل بائن منفصل عن الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ وكما أن البيت والناقة من الأجسام فكذلك الروح جسم تحل بدن الحي بإذن الله ، يتوفاها الله حين موتها ،

ويمسك التي قضى عليها لموت ، ويتبعها بصر الميت حين تقبض[1] ، لكنها جسم من جنس آخر .

النوع الثاني من المضاف إلى الله : ما لا يكون منفصلاً عن الله بل هو من صفاته الذاتية أو الفعلية ، كوجهه ، ويده ، وسمعه ، وبصره ، واستوائه على عرشه ، ونزوله إلى السماء الدنيا ، ونحو ذلك، فإضافته إلى الله ـ تعالى ـ من باب إضافة الصفة إلى موصوفها ،وليس من باب إضافة المخلوق والمملوك إلى مالكه وخالقه .

وقول المتكلم «إن الروح من الله» يحتمل معنى آخر غير ما قلنا : إنه الأظهر ، وهو أن البدن مادته معلومة ، وهي التراب ، أما الروح فمادتها غير معلومة ، وهذا المعنى صحيح . كما قال الله ـ تعالى ـ : ﴿ **وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُم مِّنَ الْعِلْمِ إِلاَّ قَلِيلاً** ﴾ [الإسراء: ٨٥] . ـ وهذه والله أعلم ـ من الحكمة في

(١) أخرجه مسلم (٩٢٠) عن أم سلمة .

إضافتها إليه أنها أمر لا يمكن أن يصل إليه علم البشر ، بل هي مما استأثر الله بعلمه كسائر العلوم العظيمة الكثيرة التي لم نؤت منها إلا القليل ، ولا نحيط بشيء من هذا القليل إلا بما شاء الله - تبارك وتعالى - .

فنسأل الله - تعالى - ، أن يفتح علينا من رحمته وعلمه ما به صلاحنا ، وفلاحنا في الدنيا والآخرة .

■ ■ ■

س ١٠٨ما هو المراد بالروح والنفس ؟ والفرق بينهما ؟

ج١٠٨ الروح في الغالب تطلق على ما به الحياة سواء كان ذلك حِسًّا أو معنى ، فالقرآن يسمى رُوحًا قال الله - تعالى - : ﴿ **وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا** ﴾ [الشورى: ٥٢] لأن به حياة القلوب بالعلم والإيمان ، والروح التي يحيى بها البدن تسمى روحًا قال الله

ـ تعالى ـ: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي ﴾ [الإسراء: ٨٥] .

أما النفس فتطلق على ما تطلق عليه الروح كثيرًا كما في قوله ـ تعالى ـ : ﴿ اللَّهُ يَتَوَفَّى الأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ﴾ [الزمر: ٤٢] .

وقد تطلق النفس على الإنسان نفسه ، فيقال جاء فلان نفسه ، فتكون بمعنى الذات ، فهما يفترقان أحيانًا ، ويتفقان أحيانًا ، بحسب السياق .

وينبغي بهذه المناسبة أن يعلم أن الكلمات إنما يتحدد معناها بسياقها فقد تكون الكلمة الواحدة لها معنى في سياق ، ومعنى آخر في سياق ، فالقرية مثلاً تطلق أحيانًا على نفس المساكن ، وتطلق أحيانًا على الساكن نفسه ففي قوله ـ تعالى ـ عن الملائكة الذين جاءوا إبراهيم : ﴿ قَالُوا

إِنَّا مُهْلِكُوا أَهْلِ هَذِهِ الْقَرْيَةِ ﴾ [العنكبوت: ٣١] المراد بالقرية هنا المساكن ، وفي قوله ـ تعالى ـ : ﴿ **وَإِن مِّن قَرْيَةٍ إِلاَّ نَحْنُ مُهْلِكُوهَا قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ أَوْ مُعَذِّبُوهَا عَذَابًا شَدِيدًا** ﴾ [الإسراء: ٥٨] المراد بها الساكن ، وفي قوله ـ تعالى ـ : ﴿ **أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَىٰ قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا** ﴾ [البقرة: ٢٥٩] المراد بها المساكن ، وفي قوله : ﴿ **وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا** ﴾ [يوسف: ٨٢] المراد بها الساكن ، فالمهم أن الكلمات إنما يتحدد معناها بسياقها وبحسب ما تضاف إليه ، وبهذه القاعدة المفيدة المهمة يتبين لنا رجحان ما ذهب إليه كثير من أهل العلم من أن القرآن الكريم ليس فيه مجاز ، وأن جميع الكلمات التي في القرآن كلها حقيقية ، لأن الحقيقة هي ما يدل عليه سياق الكلام بأي صيغة كان ، فإذا كان الأمر كذلك تبين لنا بطلان قول من يقول إن في القرآن مجازًا ، وقد كتب في هذا أهل العلم وبينوه ، ومن أبين ما يجعل هذا القول

صوابًا أنه من علامات المجاز صحة نفيه بمعنى أنه يصح أن تنفيه فإذا قال : فلان أسد ، صح له نفيه ، وهذا لا يمكن أن يكون في القرآن ، فلا يمكن لأحد أن ينفي شيئًا مما ذكره الله ـ تعالى ـ في القرآن الكريم .

■ ■ ■

س١٠٩ ما حكم إطلاق لفظ «السيد» على غير الله تعالى ؟

ج١٠٩ إطلاق السيد على غير الله تعالى إن كان يقصد معناه وهي السيادة المطلقة فهذا لا يجوز ، وإن كان يقصد به مجرّد الإكرام فإن كان المخاطب به أهلاً للإكرام فلا بأس . ولكن لا يقول « السيد » بل يقول سيد ، أو نحو ذلك ، وإن كان لا يقصد به السيادة والإكرام وإنما هو مجرد اسم فهذا لا بأس به .

■ ■ ■

س١١٠ من الذي يستحق أن يوصف بالسيادة ؟ .

ج١١٠ لا يستحق أحد أن يوصف بالسيادة المطلقة إلا الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ فالله تعالى هو السيد الكامل السؤدد ، أما غيره فيوصف بسيادة مقيدة مثل سيد ولد آدم ، لرسول الله ﷺ [1]، والسيادة قد تكون بالنسب ، وقد تكون بالعلم ، وقد تكون بالكرم ، وقد تكون بالشجاعة ، وقد تكون بالملك ، كسيد المملوك ، وقد تكون بغير ذلك من الأمور التي يكون بها الإنسان سيدًا ، وقد يقال للزوج سيد بالنسبة لزوجته ، كما في قوله ـ تعالى ـ : ﴿ **وَأَلْفَيَا سَيِّدَهَا لَدَا الْبَابِ** ﴾ [يوسف: ٢٥] .

فأما السيد في النسب فالظاهر أن المراد به من كان من نسل رسول الله ﷺ ، وهم أولاد فاطمة ـ رضي الله عنها ـ أي ذريتها من بنين وبنات ، وكذلك الشريف ، وربما يراد بالشريف من كان هاشميًّا ، وأيًّا كان الرجل أو

(١) يأتي تخريجه في الفتوى التالية .

المرأة سيدًا أو شريفًا فإنه لا يمتنع شرعًا أن يتزوج من غير السيد والشريف ، فهذا سيد بني آدم وأشرفهم ؛ محمد رسول الله ﷺ قد زوّج ابنتيه رقية وأم كلثوم عثمان بن عفان ، وليس هاشميًا ، وزوج ابنته زينب أبا العاص بن الربيع وليس هاشميًا .

■ ■ ■

س١١١ ما هو الجمع بين حديث عبد الله بن الشِّخِّير - رضي الله عنه - قال : «انطلقت في وفد بني عامر إلى رسول الله ﷺ ، فقلنا : أنت سيدنا فقال : «السيد الله تبارك وتعالى» . وما جاء في التشهد «اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آل سيدنا محمد» . وحديث «أنا سيد ولد آدم» ؟

ج١١١ لا يرتاب عاقل أن محمدًا ﷺ سيد ولد آدم ، فإن كل عاقل مؤمن يؤمن بذلك ، والسيد هو ذو الشرف

والطاعة والإمرة ، وطاعة النبي ﷺ من طاعة الله ـ سبحانه وتعالى ـ : ﴿مَن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠] ونحن وغيرنا من المؤمنين لا نشك أن نبينا ﷺ ، سيدنا ، وخيرنا ، وأفضلنا عند الله ـ سبحانه وتعالى ـ وأنه المطاع فيما يأمر به ، صلوات الله وسلامه عليه ، ومن مقتضى اعتقادنا أنه السيد المطاع ، عليه الصلاة والسلام ، أن لا نتجاوز ما شرع لنا من قول أو فعل أو عقيدة ومما شرعه لنا في كيفية الصلاة عليه في التشهد أن نقول : « اللهم صل على محمد ، وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم ، وعلى آل إبراهيم ، إنك حميد مجيد » أو نحوها من الصفات الواردة في كيفية الصلاة عليه ﷺ ، ولا أعلم أن صفة وردت بالصيغة التي ذكرها السائل وهي «اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آل سيدنا محمد » وإذا لم ترد هذه الصيغة عن النبي ﷺ ، فإن الأفضل ألا نصلي على النبي ﷺ بها ، وإنما نصلي عليه بالصيغة التي

علّمنا إياها .

وبهذه المناسبة أود أن أنبه إلى أن كل إنسان يؤمن بأن محمدًا ﷺ سيدنا فإن مقتضى هذا الإيمان أن لا يتجاوز الإنسان ما شرعه وأن لا ينقص عنه ، فلا يبتدع في دين الله ما ليس منه ، ولا ينقص من دين الله ما هو منه ، فإن هذا هو حقيقة السيادة التي هي من حق النبي ﷺ علينا .

وعلى هذا فإن أولئك المبتدعين لأذكار أو صلوات على النبي ﷺ لم يأت بها شرع الله على لسان رسوله محمد ﷺ تنافي دعوى أن هذا الذي ابتدع يعتقد أن محمدًا ﷺ سيد ؛ لأن مقتضى هذه العقيدة أن لا يتجاوز ما شرع وأن لا ينقص منه ، فليتأمل الإنسان وليتدبر ما يعنيه بقوله حتى يتضح له الأمر ويعرف أنه تابع لا مشرع .

وقد ثبت عن النبي ﷺ ، أنه قال : « **أنا سيد ولد**

آدم »[1] والجمع بينه وبين قوله : « **السيد الله** »[2] أن السيادة المطلقة لا تكون إلا لله وحده فإنه تعالى هو الذي له الأمر كله فهو الآمر وغيره مأمور ، وهو الحاكم وغيره محكوم ، وأما غيره فسيادته نسبية إضافية تكون في شيء محدود ، ومكان محدود ، وعلى قوم دون قوم ، أو نوع من الخلائق دون نوع .

■ ■ ■

س١١٢ عن هذه العبارة «السيدة عائشة ـ رضي الله عنها ـ» ؟

ج١١٢ لا شك أن عائشة ـ رضي الله عنها ـ من سيدات نساء الأمة ، ولكن إطلاق « السيدة » على المرأة

---

(١) ورد ذلك في عدة أحاديث ، منها : حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٢٧٨) ، وحديث أبي سعيد : عند الترمذي (٣١٤٨ ، ٣٦١٥) وابن ماجه (٤٣٠٨) . قال الترمذي : حسن صحيح .

(٢) **إسناده جيد** . أخرجه أبو داود (٤٨٠٦) وغيره .

و« السيدات » على النساء هذه الكلمة متلقاة فيما أظن من الغرب ، حيث يسمون كل امرأة سيدة وإن كانت من أوضع النساء ؛ لأنهم يسوِّدون النساء أي يجعلونهنّ سيدات مطلقًا ، والحقيقة أن المرأة امرأة ، وأن الرجل رجل ، وتسمية المرأة بالسيدة على الإطلاق ليس بصحيح ، نعم من كانت منهن سيدة لشرفها في دينها أو جاهها أو غير ذلك من الأمور المقصودة فلنا أن نسميها سيدة ، ولكن ليس مقتضى ذلك أننا نسمي كل امرأة سيدة .

كما أن التعبير بالسيدة عائشة ، والسيدة خديجة ، والسيدة فاطمة وما أشبه ذلك لم يكن معروفًا عند السلف، بل كانوا يقولون: أم المؤمنين عائشة، أم المؤمنين خديجة، فاطمة بنت الرسول ﷺ ، ونحو ذلك .

■ ■ ■

س١١٣ عن الجمع بين قول النبي ﷺ : « السيد الله تبارك وتعالى »[1] وقوله ﷺ : « أنا سيد ولد آدم » وقوله : «قوموا إلى سيدكم » وقوله في الرقيق : « وليقل سيدي »؟

ج١١٣ اختلف في ذلك على أقوال :

القول الأول : أن النهي على سبيل الأدب ، والإباحة على سبيل الجواز ، فالنهي ليس للتحريم حتى يعارض الجواز .

القول الثاني : أن النهي حيث يخشى منه المفسدة وهي التدرج إلى الغلو ، والإباحة إذ لم يكن هناك محذور .

القول الثالث : أن النهي بالخطاب أي أن تخاطب الغير بقولك « سيدي أو سيدنا » لأنه ربما يكون في نفسه عجب وغلو إذا دُعي بذلك ، ولأن فيه شيئًا آخر وهو

(١) صحيح . تقدم في الفتوى (١١١) .

خضوع هذا المتسيد له وإذلال نفسه له ، بخلاف إذا جاء على غير هذا الوجه مثل : « **قوموا إلى سيدكم** »[1] و«**أنا سيد ولد آدم**»[2] .

لكن هذا يرد على إباحته ﷺ للرقيق أن يقول لمالكه «سيدي»[3] ؟

لكن يجاب عن هذا بأن قول الرقيق لمالكه «سيدي» أمر معلوم لا غضاضة فيه ، ولهذا يحرم عليه أن يمتنع مما يجب عليه نحو سيده .

والذي يظهر لي - والله أعلم - أن هذا جائز لكن بشرط أن يكون الموجه إليه السيادة أهلاً لذلك ، وأن لا يخشى محذور من إعجاب المخاطب وخنوع المتكلم ،

(١) **متفق عليه** من حديث أبي سعيد الخدري . البخاري (٤١٢١) ومسلم (١٧٦٨) .

(٢) **صحيح** . تقدم في الفتوى (١١١)

(٣) **متفق عليه** . وهو جزء من حديث تقدم في فتوى رقم (١١٠) .

أما إذا لم يكن أهلاً ، كما لو كان فاسقًا أو زنديقًا فلا يقال له ذلك ، حتى ولو فرض أنه أعلى منه مرتبة أو جاهًا ، وقد جاء في الحديث : « **لا تقولوا للمنافق سيد ، فإنكم إذا قلتم ذلك أغضبتم الله** »[1] وكذلك لا يقال إذا خُشي محذور من إعجاب المخاطب ، أو خنوع المتكلم .

■ ■ ■

س١١٤ عن قول : « شاءت الظروف أن يحصل كذا وكذا » ، و« شاءت الأقدار كذا وكذا »؟

ج١١٤ قول : «شاءت الأقدار» ، و«شاءت الظروف » ألفاظ منكرة ؛ لأن الظروف جمع ظرف وهو الأزمان ، والزمن لا مشيئة له ، وإنما الذي يشاء هو الله - عَزَّ وَجَلَّ - نعم لو قال الإنسان : « اقتضى قدر الله كذا وكذا» . فلا بأس به . أما المشيئة فلا يجوز أن تضاف للأقدار لأن

(١) صحيح . أخرجه أبو داود (٤٩٧٧) والبخاري في الأدب المفرد (٧٦٠) . وقد صححه المنذري في الترغيب (٤/ ٢١) .

المشيئة هي الإرادة ، ولا إرادة للوصف ، إنما الإرادة للموصوف .

■ ■ ■

س١١٥ حكم قول : « شاءت قدرة الله » و« شاء القدر » ؟

ج١١٥ لا يصح أن نقول « شاءت قدرة الله »؛ لأن المشيئة إرادة ، والقدرة معنى ، والمعنى لا إرادة له ، وإنما الإرادة للمريد ، والمشيئة لمن يشاء ، ولكننا نقول اقتضت حكمة الله كذا وكذا ، أونقول عن الشيء إذا وقع هذه قدرة الله : أي مقدوره ، كما تقول : هذا خَلْق الله : أي مخلوقه . وأما أن نضيف أمرًا يقتضي الفعل الاختياري إلى القدرة فإن هذا لا يجوز .

ومثل ذلك قولهم : « شاء القدر كذا وكذا » وهذا لا يجوز لأن القدر والقدرة أمران معنويان ولا مشيئة لهما ،

وإنما المشيئة لمن هو قادر ولمن هو مُقدِّر . والله أعلم .

■ ■ ■

س١١٦ هل يجوز إطلاق « شهيد » على شخص بعينه فيقال الشهيد فلان ؟

ج١١٦ لا يجوز لنا أن نشهد لشخص بعينه أنه شهيد، حتى لو قُتل مظلومًا ، أو قُتل وهو يدافع عن الحق ، فإنه لا يجوز أن نقول فلان شهيد . وهذا خلاف لما عليه الناس اليوم حيث رَخَّصوا هذه الشهادة ، وجعلوا كل من قتل حتى ولو كان مقتولاً في عصبية جاهلية يسمونه شهيدًا، وهذا حرام ؛ لأن قولك عن شخص قُتل وهو شهيد يعتبر شهادة سوف تسأل عنها يوم القيامة ، سوف يقال لك هل عندك علم أنه قتل شهيدًا ؟ ولهذا لما قال النبي ﷺ : « **ما مِنْ مَكْلُوم يُكْلَم في سبيل الله - والله أعلم بمن يكلم في سبيله - إلا جاء يومَ القيامة وكَلْمُه يَثْعَبُ**

دمًا[1] ، **اللونُ لونُ الدم ، والريح ريح المسك »**[2] . فتأمل قول النبي ﷺ : « **والله أعلم بمــن يكلم في سبيلـه** » - يكلم : يعني يُجْرح - فإنَّ بعض الناس قد يكون ظاهره أنه يقاتل لتكون كلمة الله هي العليا ولكن الله يعلم ما في قلبه ، وأنه خلاف ما يظهر من فعله ،ولهذا بَوَّب البخاري - رحمه الله - على هذه المسألة في صحيحه فقال : (باب لا يقال فلان شهيد)[3] لأن مدار الشهادة على القلب ولا يعلم ما في القلب إلا الله - عَزَّ وَجَلَّ - فأمْر النية أمْر عظيم ، وكم من رجلين يقومان بأمر واحد يكون بينهما كما بين السماء والأرض وذلك من أجل النية ، فقد قال النبي ﷺ : « **إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى ، فمن كانت هجرتُه إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله**

---

(١) أي جُرْحه يجري منفجرًا أى كثيرًا .

(٢) متفق عليه من حديث أبي هريرة . البخاري (٢٨٠٣) ومسلم (١٨٧٦) .

(٣) البخاري : كتاب الجهاد : باب (٧٧) .

ورسوله ، ومن كانت هجرتُه إلى دنيا يصيبها أو امرأة يَنْكِحُها فهجرته إلى ما هاجر إليه »[1] . والله أعلم .

■ ■ ■

س١١٧ ما حكم قول فلان شهيد؟

ج١١٧ الجواب على ذلك أن الشهادة لأحد بأنه شهيد تكون على وجهين :

أحدهما : أن تقيـد بوصف مثـل أن يقال كل من قتل في سبيل الله فهو شهيد ، ومن قتـل دون ماله فهو شهيد[2] ، ومن مات بالطـاعون فهو شهيد[3] ونحو

---

(١) **متفق عليه** من حديث عمر ، البخاري (١) ومسلم (١٩٠٧) .

(٢) **صحيح** . أخرجه أبو داود (٤٧٧٢) والترمذي (١٤٢١) والنسائي (٧/ ١١٥) وابن ماجه (٢٥٨٠) عن سعيد بن زيد ، وقال الترمذي : حسن صحيح اهـ . وله شاهد عند مسلم (١٤٠) عن أبي هريرة .

(٣) **متفق عليه** . البخاري (٥٧٣٢) ومسلم (١٩١٦) عن أنس ، والبخاري (٢٨٢٩) ومسلم (١٩١٤) عن أبي هريرة ، وأخرجه البخاري عن عائشة (٥٧٣٤) وأخرجه مسلم (١٩١٥) عن أبي هريرة . وانظر : فتح الباري (١٠/ ١٩٤) .

ذلك، فهذا جائز كما جاءت به النصوص ، لأنك تشهد بما أخبر به رسول الله ﷺ ، ونعني بقولنا ـ جائز ـ أنه غير ممنوع وإن كانت الشهـــادة بذلك واجبة تصديقًا لخبر رسول الله ﷺ .

الثاني : أن تقيد الشهادة بشخص معين مثل أن تقول لشخص بعينه إنه شهيد ، فهذا لا يجوز إلا لمن شهد له النبي ﷺ أو اتفقت الأمة على الشهادة له بذلك ، وقد ترجم البخاري ـ رحمه الله ـ لهذا بقوله : (باب لا يقال فلان شهيد) قال في الفتح (٦/٩٠) : « أي على سبيل القطع بذلك إلا إن كان بالوحي » وكأنه أشار إلى حديث عمر أنه خطب فقال تقولون في مغازيكم فلان شهيد ، ومات فلان شهيدًا ولعله قد يكون قد أوقر راحلته ، ألا لا تقولوا ذلكم ولكن قولوا كما قال رسول الله ﷺ: من مات في سبيل الله ، أو قتل فهو شهيد . وهو حديث حسن أخرجه أحمد وسعيد بن منصور وغيرهما من طريق محمد

ابن سيرين عن أبي العجفاء عن عمر) اهـ. كلامه .

ولأن الشهادة بالشيء لا تكون إلا عن علم به، وشرط كون الإنسان شهيدًا أن يقاتل لتكون كلمة الله هي العليا وهي نية باطنة لا سبيل إلى العلم بها ، ولهذا قال النبي ﷺ، مشيرًا إلى ذلك: « **مثل المجاهد في سبيل الله ، والله أعلم بمن يجاهد في سبيله**»[1]. وقال: «**والذي نفسي بيده لا يُكْلَمُ أحد في سبيل الله ، والله أعلم بمن يكلم في سبيله إلا جاء يوم القيامة وكلمه يثعب دمًا اللون لون الدم ، والريح ريح المسك** »[2] رواهما البخاري من حديث أبي هريرة .

ولكن من كان ظاهره الصلاح فإننا نرجو له ذلك ،

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٨٧) عن أبي هريرة ، وهو عند مسلم (١٨٧٨) دون محل الشاهد وهو قوله : « والله أعلم بمن يجاهد في سبيله » .

(٢) تقدم تخريجه في الفتوى السابقة .

ولا نشهد له به ولا نسيء به الظن . والرجاء مرتبة بين المرتبتين ، ولكننا نعامله في الدنيا بأحكام الشهداء فإذا كان مقتولاً في الجهاد في سبيل الله دُفن بدمه في ثيابه من غير صلاة عليه ، وإن كان من الشهداء الآخرين فإنه يغسل ويكفن ويصلَّى عليه .

ولأننا لو شهدنا لأحد بعينه أنه شهيد لزم من تلك الشهادة أن نشهد له بالجنة ؛ وهذا خلاف ما كان عليه أهل السنة : فإنهم لا يشهدون بالجنة إلا لمن شهد له النبي ﷺ بالوصف أو بالشخص ، وذهب آخرون منهم إلى جواز الشهادة بذلك لمن اتفقت الأمة على الثناء عليه وإلى هذا ذهب شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - .

وبهذا تبين أنه لا يجوز أن نشهد ل س أنه شهيد إلابنص أو اتفاق ، لكن مَنْ كان ظاهره الصلاح فإننا نرجو له ذلك كما سبق ، وهذا كافٍ في منقبته ، وعِلْمه عند

خالقه ـ سبحانه وتعالى ـ .

■ ■ ■

س١١٨ سئل عن لقب (شيخ الإسلام) هل يجوز ؟

ج١١٨ لقب شيخ الإسلام عند الإطلاق لا يجوز أن يوصف به شخص ، لأنه لا يُعصم أحدٌ من الخطأ فيما يقول في الإسلام إلا الرسل .

أما إذا قُصد بشيخ الإسلام أنه شيخ كبير له قَدَم صِدْق في الإسلام فإنه لا بأس بوصف الشيخ به وتلقيبه به .

■ ■ ■

س١١٩ ما رأي فضيلتكم في استعمال كلمة (صُدْفة)؟.

ج١١٩ رَأْينا في هذا القول أنه لا بأس به ، وهذا أمر متعارف ، وأظن أن فيه أحاديث بهذا التعبير « صادفَنا رسولَ الله » « صادفْنا رسولُ الله » لكن لا يحضرني الآن

حديث مُعيَّن في هذا الخصوص[1] .

والمصادفة والصدفة بالنسبة لفعل الإنسان أمر واقع ، لأن الإنسان لا يعلم الغيب فقد يصادفه الشيء من غير شعور به ومن غير مقدمات له ولا توقع له ، لكن بالنسبة لفعل الله لا يقع هذا ، فإن كل شيء عند الله معلوم وكل شيء عنده بمقدار وهو ـ سبحانه وتعالى ـ لا تقع الأشياء بالنسبة إليه صدفة أبدًا ، لكن بالنسبة لي أنا وأنت نتقابل بدون ميعاد وبدون شعور وبدون مقدمات فهذا يقال له صدفة ، ولا حرج فيه ، وأما بالنسبة لأمر الله فهذا فعل ممتنع ولا يجوز .

■ ■ ■

س١٢٠ لماذا كان التسمي بعبد الحارث من الشرك

(١) منها حديث أنس عند أحمد (٣/١٩٦) : «فصادفته ومعه ميسم» . وفي الباب أحاديث قولية وآثار استخدمت كلمة «صادف» . ومن شاء فليراجعها في «المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي» [ص د ف] .

مع أن الله هوالحارث ؟

ج١٢٠ التسمي بعبد الحارث فيه نسبة العبودية لغير الله - عَزَّ وَجَلَّ - فإن الحارث هو الإنسان كما قال النبي ﷺ : « **كلكم حارث وكلكم همام** »[1] فإذا أضاف الإنسان العبودية إلى المخلوق كان هذا نوعًا من الشرك ، لكنه لا يصل إلى درجة الشرك الأكبر ، ولهذا لو سمي رجل بهذا الاسم لوجب أن يغيره فيضاف إلى اسم الله - سبحانه وتعالى - أو يسمى باسم آخر غير مضاف . وقد ثبت عن النبي ﷺ ، أنه قال : « **أحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن** »[2] . وما اشتهر عند العامة

(١) أخرج ابن وهب في الجامع (ص ٨) عن الحسن بن جابر مرسلاً : «عليكم من الأسماء بيزيد ، فإنه ليس أحد إلا وهو يزيد في الخير والشر، والحارث ، فإنه ليس أحد إلا وهو يحرث لآخرته أو دنياه ، وهمام ، فإنه ليس أحد إلا وهو يهم بآخرته أو دنياه ، فإن أخطأتم هذه الأسماء فعبدوا » .

(٢) أخرجه مسلم (٢١٣٢) عن ابن عمر .

من قولهم : « خير الأسماء ما حُمِّدَ وعُبِّدَ » ونسبتهم ذلك إلى رســـول الله ﷺ ، فليس ذلك بصحيح أي ليس نســبته إلى النبي ﷺ صحيحة فإنه لم يرد عن النبي ﷺ ، بهذا اللفظ[1]، وإنما ورد « **أحب الأســماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن** » .

أما قول السائل في سؤاله (مع أن الله هو الحارث) فلا أعلم اسمًا لله تعالى بهذا اللفظ ، وإنما يوصف ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ بأنه الزارع ولا يُسمَّى به كما في قوله ـ تعالى ـ : ﴿**أَفَرَأَيْتُم مَّا تَحْرُثُونَ (٦٣) أَأَنتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ**﴾ [الواقعة: ٦٣، ٦٤] .

■ ■ ■

س١٢١ سئل عن مصطلح «فكر إسلامي» و«مفكر إسلامي» ؟

(١) بسط ذلك في « كشف الخفاء » (١/ ٣٩٠) .

ج١٢١ كلمة «فكر إسلامي» من الألفاظ التي يُحَذّر منها، إذ مقتضاها أننا جعلنا الإسلام عبارة عن أفكار قابلة للأخذ والرد ، وهذا خطر عظيم أدخله علينا أعداء الإسلام من حيث لا نشعر .

أما «مفكر إسلامي» فلا أعلم فيه بأسًا ؛ لأنه وصف للرجل المسلم والرجل المسلم يكون مفكرًا .

س١٢٢ جاء في الفتوى رقم (١٢١) أن كلمة «الفكر الإسلامي» كلمة لا تجوز لأنها تعني أن الإسلام قد يكون عبارة عن أفكار قد تصح أو لا تصح وهكذا ، بينما قلتم أن إطلاق كلمة «المفكر الإسلامي» تجوز لأن فكر الشخص يتغير وقد يكون صحيحًا أو العكس، ولكن الأشخاص الذين يستخدمون مصطلح «الفكر الإسلامي» يقولون أننا نقصد فكر الأشخاص ولا نتكلم عن الإسلام ككل أو عن الشريعة الإسلامية بالتحديد فهل هذا المصطلح «الفكر

الإسلامي» جائز بهذا التفسير أم لا وما هو البديل؟

ج١٢٢ ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : « **إنما أقضي بنحو ما أسمع** »[1] ونحن لا نحكم على الأفراد إلا بما يظهر منهم ، فإذا قيل « الفكر الإسلامي » فهذا يعني أن الإسلام فكر ، وإذا كان القائل بهذا التعبير يريد فكر الرجل الإسلامي فليقل : «فكر الرجل الإسلامي» أو «المفكر الإسلامي» وبدلاً من أن نقول «الفكر الإسلامي» نقول : «الحكم الإسلامي» ؛ لأن الإسلام حكم ، والقرآن الكريم إما خبر وإما حكم كما قال ـ تعالى ـ : ﴿ **وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلاً لاَّ مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ** ﴾ [الأنعام: ١١٥] .

■ ■ ■

س١٢٣ ما حكم التسمي بقاضي القضاة ؟

ج١٢٣ قاضي القضاة بهذا المعنى الشامل العام لا

(١) متفق عليه من حديث أم سلمة . البخاري (٦٩٦٧) ومسلم (١٧١٣) .

يصلح إلا لله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ فمن تسمى بذلك فقد جعل نفسه شريكًا لله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ فيما لا يستحقه إلا الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ ، وهو القاضي فوق كل قاضٍ ، والحكم إليه وإليه يرجع الحكم كله .

وإنْ قُيِّد بزمان أو مكان فهذا جائز ، لكن الأفضل أن لا يفعل ، لأنه قد يؤدي إلى الإعجاب بالنفس والغرور حتى لا يقبل الحقَّ إذا خالف قولَه ، وإنما جاز هذا لأن قضاء الله لا يتقيد ، فلا يكون فيه مشاركة لله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ وذلك مثل قاضي قضاة العراق ، أو قاضي قضاة الشام ، أو قاضي قضاة عصره .

وأما إن قيد بفن من الفنون فبمقتضى التقيد يكون جائزًا ، لكن إن قيد بالفقه بأن قيل : عالم العلماء في الفقه سواء قلنا بأن الفقه يشمل أصول الدين وفروعه على حد قوله ﷺ : « مَنْ يرد الله به خيراً يفقهه في الدين »[1] أو

(١) متفق عليه من حديث معاوية . البخاري (١٣) ومسلم (١٠٣٧) .

قلنا بأن الفقه معرفة الأحكام الشرعية العملية كما هو المعروف عند الأصوليين صار فيه عموم واسع ، مقتضاه أن مرجع الناس كلهم في الشرع إليه ، فأنا أشك في جوازه والأولى التنزه عنه . وكذلك إنْ قُيد بقبيلة فهو جائز ، ولكن يجب مع الجواز مراعاة جانب الموصوف حتى لا يغتر ويعجب بنفسه ، ولهـذا قـال النبي ﷺ للمـادح : « **قَطعتَ عنقَ صاحبك**»(1) .

■ ■ ■

س١٢٤ وسئل عن تقسيم الدين إلى قشور ولُبّ ، «مثل اللحية » ؟

ج١٢٤ تقسيم الدين إلى قشور ولب ، تقسيم خاطيء، وباطل ، فالدين كله لب ، وكله نافع للعبد ، وكله يقربه لله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ وكله يثاب عليه المرء ، وكله ينتفع به المرء ، بزيادة إيمانه وإخباته لربه ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ

(1) متفق عليه من حديث أبي بكرة . البخاري (٦١٦٢) ومسلم (٢٢٩٦).

حتى المسائل المتعلقة باللباس والهيئات ، وما أشبهها ، كلها إذا فعلها الإنسان تقربًا إلى الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ واتباعًا لرسوله ﷺ فإنه يثاب على ذلك ، والقشور كما نعلم لا ينتفع بها ، بل تُرمى ! وليس في الدين الإسلامي والشريعة الإسلامية ما هذا شأنه ، بل كل الشريعة الإسلامية لبٌّ ينتفع به المرء إذا أخلص النية لله ، وأحسن في اتباعه رسول الله ﷺ ، وعلى الذين يروجون هذه المقالة ، أن يفكروا في الأمر تفكيرًا جديًا ، حتى يعرفوا الحق والصواب ، ثم عليهم أن يتبعوه ، وأنْ يَدَعُوا مثل هذه التعبيرات ، صحيح أن الدين الإسلامي فيه أمور مهمة كبيرة عظيمة ، كأركان الإسلام الخمسة ، التي بينها الرسول ﷺ ، بقوله : «**بُني الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمدًا رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وحج بيت الله الحرام**»[1] .

---

(١) **متفق عليه** من حديث ابن عمر . البخاري (٨) ومسلم (٤٥) .

وفيه أشياء دون ذلك ، لكنه ليس فيه قشور لا ينتفع بها الإنسان ، بل يرميها ويطرحها .

وأما بالنسبة لمسألة اللحية : فلا ريب أن إعفاءها عبادة ، لأن النبي ﷺ أمر به[1] ، وكل ما أمر به النبي ﷺ فهو عبادة يتقرب بها الإنسان إلي ربه ، بامتثاله أمر نبيه ﷺ، بل إنها من هَدْي النبي ﷺ وسائر إخوانه المرسلين، كما قال الله ـ تعالى ـ عن هارون : أنه قال لموسى : ﴿ **يَا بْنَؤُمَّ لا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلا بِرَأْسِي** ﴾ [طه: ٩٤] .

وثبت عن النبي ﷺ أن إعفاء اللحية من الفطرة[2] التي فُطر الناس عليها ، فإعفاؤها من العبادة ، وليس من العادة ، وليس من القشور كما يزعمه مَنْ يزعمه .

■ ■ ■

---

(١) ورد بذلك أحاديث كثيرة ، منها : عن ابن عمر : أخرجه البخاري (٥٨٩٣) ومسلم (٢٥٩) ، وعن أبي هريرة عند مسلم (٢٦٠) .

(٢) **متفق عليه** من حديث أبي هريرة . البخاري (٥٨٨٩) ومسلم (٢٥٧) .

س١٢٥ سئل عن عبارة « كل عام وأنتم بخير » ؟

ج١٢٥ قول : «كل عام أنتم بخير» جائز إذا قُصد به الدعاء بالخير .

■ ■ ■

س١٢٦ ما حكم لعن الشيطان ؟

ج١٢٦ الإنسان لم يؤمر بلعن الشيطان ، وإنما أُمر بالاستعاذة منه كما قال الله ـ تعالى ـ : ﴿ **وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ** ﴾ [الأعراف: ٢٠٠] وقال ـ تعالى ـ في سورة فصلت: ﴿ **وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ** ﴾ [فصلت: ٣٦] .

■ ■ ■

س١٢٧ وسئل : عن قول «لك الله» ؟

ج١٢٧ لفظ « لك الله » الظاهر أنه من جنس «لله دَرُّك» وإذا كان من جنس هذا فإن هذا اللفظ جائز ،

ومستعمل عند أهل العلم وغيرهم ، والأصل في هذا وشِبْهه الحِلّ إلا ما قام عليه الدليل على تحريمه ، والواجب التحرز عن التحريم فيما الأصل فيه الحل .

■ ■ ■

س١٢٨ سئل عن عبارة لم تسمح لي الظروف ؟ أو لم يسمح لي الوقت ؟

ج١٢٨ إن كان القصد أنه لم يحصل وقت يتمكن فيه من المقصود فلا بأس به ، وإن كان القصد أن للوقت تأثيراً فلا يجوز .

■ ■ ■

س١٢٩ ما حكم استعمال «لو»؟

ج١٢٩ استعمال «لو» فيه تفصيل على الوجوه التالية:

الوجه الأول : أن يكون المراد بها مجرد الخبر فهذه لا بأس بها ، مثل أن يقول الإنسان لشخص : لو زرتني

لأكرمتك ، أو لو علمتُ بك جئتُ إليك .

الوجه الثاني : أن يقصد بها التمني فهذه على حسب ما تمناه إن تمنى بها خيرًا فهو مأجور بنيته ، وإن تمنى بها سوى ذلك فهو بحسبه ، ولهذا قال النبي ﷺ في الرجل الذي له مال ينفقه في سبيل الله وفي وجوه الخير ورجل آخر ليس عنده مال ، قال : « لو أن لي مثل ما لفلان لعملتُ فيه مثل عمل فلان » فقال رسول الله ﷺ : « **هما في الأجر سواء** » والثاني رجل ذو مال لكنه ينفقه في غير وجوه الخير فقال رجل آخر :« لو أن لي مثل مال فلان لعملت فيه مثل عمل فلان » فقال رسول الله ﷺ : « **هما في الوِزْر سواء** »[1] فهي إذا جاءت للتمني تكون بحسب ما تمناه العبد إن تمنى خيرًا فهي خير ، وإن تمنى سوى ذلك فله ما تمنى .

---

(١) **صحيح** . أخرجه أحمد (٤/ ٢٣١) والترمذي (٢٣٢٥)ـ وصححه ـ وابن ماجه (٤٢٢٨) واللفظ له .

الوجه الثالث : أن يراد بها التحسر على ما مضى فهذه منهي عنها ، لأنها لا تفيد شيئًا وإنما تفتح الأحزان والندم وفي هذه يقول الرسول ﷺ : « **المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كلٍّ خير ، احرص على ما ينفعك ، واستعن بالله ، ولا تَعْجِز ، وإنْ أصابك شيء فلا تقل لو أني فعلت لكان كذا ، فإن لو تفتح عمل الشيطان**»[1] . وحقيقةً أنه لا فائدة منها في هذا المقام ؛ لأن الإنسان عمل ما هو مأمور به من السعي لما ينفعه ولكن القضاء والقدر كان بخلاف ما يريد ، فكلمة «لو» في هذا المقام إنما تفتح باب الندم والحزن ، ولهذا نهى عنها رسول الله ﷺ ؛ لأن الإسلام لا يريد من الإنسان أن يكون محزونًا ومهمومًا بل يريد منه أن يكون منشرح الصدر ، وأن يكون مسرورًا طليق الوجه ، ونبه الله المؤمنين لهذه النقطة بقوله : ﴿**إِنَّمَا النَّجْوَىٰ مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزُنَ الَّذِينَ**

(١) أخرجه مسلم (٢٦٦٤) عن أبي هريرة .

آمَنُوا وَلَيْسَ بِضَارِّهِمْ شَيْئًا إِلاَّ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ [المجادلة: ١٠] .

وكذلك في الأحلام المكروهة التي يراها النائم في منامه فإن الرسول ﷺ أرشد المرء إلى أن يتفل عن يساره ثلاث مرات ، وأن يستعيذ بالله من شرها ومن شر الشيطان ، وأن ينقلب إلى الجنب الآخر ، وألا يحدث بها أحدًا لأجل أن ينساها ولا تطرأ على باله قال : « **فإن ذلك لا يضره** »[1] .

والمهم أن الشرع يحب من المرء أن يكون دائمًا في سرور ، ودائمًا في فرح ليكون متقبلاً لما يأتيه من أوامر الشرع ؛ لأن الرجل إذا كان في ندم وهَمّ وفي غَمّ وحزن لا شك أنه يضيق ذرعًا بما يلقى عليه من أمور الشرع وغيرها ، ولهذا يقول الله - تعالى - لرسوله دائمًا : ﴿ **وَلا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ** ﴾ [النحل: ١٢٧]

(١) متفق عليه من حديث أبي قتادة . البخاري (٣٢٩٢) ومسلم (٢٢٦١) .
إلا أن قوله : « وأن ينقلب - أي يتحول - إلى الجنب الآخر » فليس في هذا الحديث ، وهو في حديث جابر عند مسلم (٢٦٦٢) .

وقوله : ﴿لَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَّفْسَـكَ أَلاَّ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٣] . وهذه النقطة بالذات تجد بعض الغيورين على دينهم إذا رأوا من الناس ما يكرهون تجدهم يؤثّر ذلك عليهم ، حتى على عبادتهم الخاصة . ولكن الذي ينبغي أن يتلقوا ذلك بحزم وقوة ونشاط فيقوموا بما أوجب الله عليهم من الدعوة إلى الله على بصيرة ، ثم إنه لا يضرّهم مَنْ خالفهم .

■ ■ ■

س١٣٠ سئل عن العبارة «لولا الله وفلان» ؟

ج١٣٠ قرن غير الله بالله في الأمور القدرية بما يفيد الاشتراك وعدم الفرق أمر لا يجوز ،ففي المشيئة مثلاً لا يجوز أن تقول : «ما شاء الله وشئت» ؛ لأن هذا قرن لمشيئة المخلوق بحرف يقتضي التسوية وهو نوع من الشرك ، لكن لابد أن تأتي بـ «ثم» فتقول «ما شاء الله ثم شئت» كذلك أيضًا إضافة الشيء إلى سببه مقرون بالله

بحرف يقتضي التسوية ممنوع فلا تقول «لولا الله وفلان أنقذني لغرقت» فهذا حرام ولا يجوز ؛ لأنك جعلت السبب المخلوق مساويًا لخالق السبب ، وهذا نوع من الشرك ، ولكن يجوز أن تضيف الشيء إلى سببه بدون قرن مع الله فتقول «لولا فلان لغرقت» إذا كان السبب صحيحًا وواقعًا ولهذا قال الرسول عليه الصلاة والسلام ، في أبي طالب حين أخبر أن عليه نعلين يغلي منهما دماغه قال : «**ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار** »[1] فلم يقل : « الله ثم أنا » مع أنه ما كان في هذه الحال من العذاب إلا بمشيئة الله ، فإضافة الشيء إلى سببه المعلوم شرعًا أو حسًّا جائز وإن لم يذكر معه الله ـ عزَّ وعلا ـ ، وإضافته إلى الله وإلى سببه المعلوم شرعًا أو حسًا بحرف يقتضي التسوية كـ « ثم » ، وإضافته إلى الله وإلى سببه المعلوم شرعًا أو حسًّا بحرف يقتضي التسوية كـ «الواو» حرام ونوع من الشرك ، وإضافة الشيء إلى سبب موهوم

(١) مسلم (٢٠٩) عن العباس .

غير معلوم حرام ولا يجوز وهو نوع من الشرك مثل العُقَد والتمائم وما أشبهها ، فإضافة الشيء إليها خطأ محض ، ونوع من الشرك ؛ لأن إثبات سبب من الأسباب لم يجعله الله سببًا نوع من الإشراك به ، فكأنك أنت جعلت هذا الشيء سببًا والله - تعالى - لم يجعله فلذلك صار نوعًا من الشرك بهذا الاعتبار .

■ ■ ■

س١٣١ وسئل عن قولهم «المادة لا تفنى ولاتزول ولم تُخلق من عدم» ؟

ج١٣١ القول بأن المادة لا تفنى وأنها لم تخلق من عدم كفر لا يمكن أن يقوله مؤمن ، فكل شيء في السموات والأرض سوى الله فهو مخلوق منعدم ،كما قال - تعالى - : ﴿ **اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ** ﴾ [الزمر: ٦٢] وليس هناك شيء أزلي أبدي سوى الله . وأما كونها لا تفنى فإن عنى بذلك أن كل شيء لا يفنى لذاته فهذا أيضًا خطأ وليس

بصواب ؛ لأن كل شيء موجود فهو قابل للفناء ، وإن أراد به أن من مخلوقات الله ما لا يفنى بإرادة الله فهذا حق ، فالجنة لا تفنى وما فيها من نعيم لا يفنى ، وأهل الجنة لا يفنون ، وأهل النار لا يفنون . لكن هذه الكلمة المطلقة «المادة ليس لها أصل في الوجود ، وليس لها أصل في البقاء» هذه على إطلاقها كلمة إلحادية ، فنقول : « المادة مخلوقة من عدم » ، فكل شيء سوى الله فالأصل فيه العدم.

أما مسألة الفناء تقدم التفصيل فيها . والله الموفق .

■ ■ ■

س١٣٢ ما حكم قول : «شاءت قدرة الله» ، وإذا كان الجواب بعدمه فلماذا ؟ مع أن الصفة تتبع موصوفها ، والصفة لا تنفك عن ذات الله ؟

ج١٣٢ لا يصح أن نقول : «شاءت قدرة الله»؛ لأن المشيئة إرادة ، والقدرة معنى ، والمعنى لا إرادة له ،وإنما

الإرادة للمريد ، والمشيئة للشائي . ولكننا نقول : اقتضت حكمة الله كذا وكذا ، أو نقول عن الشيء إذا وقع هذه قدرة الله ، كما نقول هذا خَلْق الله ، وأما إضافة أمر يقتضي الفعل الاختياري إلى القدرة فإن هذا لا يجوز .

وأما قول السائل : «إن الصفة تتبع الموصوف» فنقول : نعم ، وكونها تابعة للموصوف تدل على أنه لا يمكن أن نسند إليها شيئًا يستقل به الموصوف ، وهي دارجة على لسان كثير من الناس ، يقول شاءت قدرة الله كذا وكذا ، شاء القدر كذا وكذا ، وهذا لا يجوز ؛ لأن القدر والقدرة أمران معنويان ولا مشيئة لهما ، وإنما المشيئة لمن هو قادر ولمن هو مُقدِّر .

■ ■ ■

س١٣٣ سئل عن هذه العبارة : «ما صدقت على الله أن يكون كذا وكذا» ؟

ج١٣٣ يقول الناس : «ما صدقت على الله أن يكون

كذا وكذا» ، ويعنون ما توقعت وما ظننت أن يكون هكذا، وليس المعنى ما صدّقت أن الله يفعل لعجزه عنه مثلاً ، فالمعنى أنه ما كان يقع في ذهني هذا الأمر ، هذا هو المراد بهذا التعبير ، فالمعنى إذن صحيح لكن اللفظ فيه إيهام ، وعلى هذا يكون تجنب هذا اللفظ أحسن ؛ لأنه مُوهم ، ولكن التحريم صعب أن نقول حرام مع وضوح المعنى وأنه لا يقصد به إلا ذلك .

■ ■ ■

س١٣٤ ما حكم قولهم « دُفن في مثواه الأخير »؟

ج١٣٤ قول القائل : «دفن في مثواه الأخير» حرام ولا يجوز ؛ لأنك إذا قلت في مثواه الأخير فمقتضاه أن القبر آخر شيء له ، وهذا يتضمن إنكار البعث ، ومن المعلوم لعامة المسلمين أن القبر ليس آخر شيء ، إلا عند الذين لا يؤمنون باليوم الآخر ، فالقبر آخر شيء عندهم ، أما المسلم فليس آخر شيء عنده القبر ، وقد سمع أعرابي

رجلاً يقرأ قوله ـ تعالى ـ : ﴿أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ ۝ حَتَّىٰ زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ﴾ [التكاثر: ١، ٢] فقال : «والله ما الزائر بمقيم» لأن الذي يزور يمشي فلابد من بعث[1] . وهذا صحيح .

لهذا يجب تجنب هذه العبارة فلا يقال عن القبر إنه المثوى الأخير ؛ لأن المثوى الأخير إما الجنة ، وإما النار يوم القيامة .

■ ■ ■

س١٣٥ ما حكم قول «فلان المغفور له» ، و«فلان المرحوم» ؟

ج١٣٥ بعض الناس ينكر قول القائل «فلان المغفور له، وفلان المرحوم» ويقولون : إننا لا نعلم هل هذا الميت من المرحومين المغفور لهم أو ليس منهم ؟ وهذا الإنكار في محله إذا كان الإنسان يخبر خبرًا أن هذا الميت قد رُحِمَ أو غُفِرَ له ؛ لأنه لا يجوز أن نخبر أن هذا الميت

(١) البحر المحيط (١٠/ ٥٣٦) .

قد رحم ، أو غفر له بدون علم ، قال الله ـ تعالى ـ : ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾ [الإسراء: ٣٦] لكن الناس لا يريدون بذلك الإخبار قطعًا ، فالإنسان الذي يقول المرحوم الوالد ، المرحومة الوالدة ونحو ذلك لا يريدون بهذا الجزم أو الإخبار بأنهم مرحومون ، وإنما يريدون بذلك الدعاءَ أن الله ـ تعالى ـ قد رحمهم والرجاءَ ، وفَرْق بين الدعاء والخبر ، ولهذا نحن نقول فلان رحمه الله ، فلان غفر الله له ، فلان عفا الله عنه ،ولا فرق من حيث اللغة العربية بين قولنا : «فلان المرحوم» و«فلان رحمه الله» لأن جملة «رحمه الله» جملة خبرية ، والمرحوم بمعنى الذي رحم فهي أيضًا خبرية ، فلا فرق بينهما أي بين مدلوليهما في اللغة العربية فمن منع «فلان المرحوم» يجب أن يمنع «فلان رحمه الله» .

على كل حال نقول لا إنكار في هذه الجملة أي في قولنا : «فلان المرحوم، وفلان المغفور له» وما أشبه ذلك

لأننا لسنا نخبر بذلك خبرًا ونقول أن الله قد رحمه ، وإن الله قد غفر له ، ولكننا نسأل الله ونرجوه فهو من باب الرجاء والدعاء وليس من باب الإخبار ، وفرق بين هذا وهذا .

■ ■ ■

س١٣٦ سئل عن قول الإنسان إذا خاطب ملكًا «يا مولاي» ؟

ج١٣٦ الولاية تنقسم إلى قسمين :

القسم الأول : ولاية مطلقة وهذه لله - عَزَّ وَجَلَّ - كالسيادة المطلقة ، وولاية الله بالمعنى العام شاملة لكل أحد قال الله - تعالى - : ﴿ **ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلاهُمُ الْحَقِّ أَلا لَهُ الْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ** ﴾ [الانعام: ٦٢] فجعل له سبحانه الولاية على هؤلاء المفترين ، وهذه ولاية عامة ، وأما بالمعنى الخاص فهي خاصة بالمؤمنين المتقين قال الله - تعالى - : ﴿ **ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ**

لا مَوْلَىٰ لَهُمْ ﴾ [محمد: ١١] وقال الله - تعالى - : ﴿ **أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (٦٢) الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ** ﴾ [يونس: ٦٢، ٦٣] وهذه ولاية خاصة .

القسم الثاني : ولاية مقيدة مضافة ، فهذه تكون لغير الله ، ولها في اللغة معان كثيرة منها الناصر ، والمتولي للأمور والسيد ، قال الله - تعالى - : ﴿ **وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ** ﴾ [التحريم: ٤] وقال ﷺ : « **من كنت مولاه فعلي مولاه** »[١] . وقال ﷺ : « **إنما الولاء لمن أعتق** »[٢] .

وعلى هذا فلا بأس أن يقول القائل للملك : مولاي بمعنى سيدي . ما لم يخش من ذلك محذور .

■ ■ ■

(١) صحيح . ورد عن جمع من الصحابة ، ولا يتحمل المقام تخريجها ، وبسط ذلك في مجمع الزوائد (٩/١٠٣) والسلسلة الصحيحة (١٧٥٠) وتاريخ دمشق (أول المجلد الثاني المحقق) .

(٢) متفق عليه من حديث عائشة . البخاري (٢١٦٨) ومسلم (١٥٠٤) .

س١٣٧ وسئل عن قول الإنسان لضيفه : « وجه الله إلا أن تأكل » ؟

ج١٣٧ لا يجوز لأحد أن يستشفع بالله - عزّ وجل - إلى أحد من الخلق ، فإن الله أعظم وأجل من أن يستشفع به إلى خلقه ، وذلك لأن مرتبة المشفوع إليه أعلى من مرتبة الشافع و المشفوع له ، فكيف يصح أن يجعل الله - تعالى - شافعًا عند أحد؟!.

■ ■ ■

س١٣٨ عن قولهم : «هذا نَوْءٌ محمود» ؟

ج١٣٨ هذا لا يجوز وهو يشبه قول القائل مُطرنا بنَوْء كذا وكذا ، الذي قال فيه النبي ﷺ يرويه عن الله - عَزَّ وَجَلَّ - : **«مَنْ قال مُطرنا بنَوْء كذا وكذا فهو كافرٌ بي مؤمن بالكوكب »**[1] .

---

(١) متفق عليه من حديث زيد بن خالد . البخاري (٨٤٦) ومسلم (٧١) .

والأنواء ما هي إلا أوقات لا تُحمد ولا تُذم ، وما يكون فيها من النعم والرخاء **فهو** من الله ـ تعالى ـ وهو الذي له الحمد أولاً وآخرًا ، وله الحمد على كل حال .

س١٣٩ عن قول «لاحول الله» ؟

ج١٣٩ قول « لا حول الله » ، ما سمعت أحدًا يقولها[1]، وكأنهم يريدون « لا حول ولا قوة إلا بالله » ، فيكون الخطأ فيها في التعبير، والواجب أن تعدل على الوجه الذي يراد بها، فيقال: «لا حول ولا قوة إلا بالله ».

■ ■ ■

س١٤٠ ما رأيكم في هذه العبارة «لا سمح الله » ؟

ج١٤٠ أكره أن يقول القائل «لا سمح الله» لأن قوله «لا سمح الله » ربما توهم أن أحدًا يجبر اللهَ على شيء فيقول « لا سمح الله » والله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ كما قال الرسول ﷺ : « **لا مُكْرِهَ له** » .

(١) هو منتشر على ألسنة المصريين .

قال الرسول ﷺ : « **لا يقول أحدكم اللهم اغفر لي إنْ شئتَ ، اللهم ارحمني إنْ شئتَ ، ولكن ليعزم المسألة ، وليعظم الرغبة ، فإن الله لا مُكْرِهَ له ، ولا يتعاظمه شيء أعطاه** »[1] .

والأولى أن يقول : « لا قَدَّر الله » بدلاً من قوله « لا سمح الله » لأنه أبعد عن توهّم ما لا يجوز في حق الله - تعالى - .

■ ■ ■

س١٤١ ما حكم قول « لا قدر الله » ؟

ج١٤١ « لا قدَّر الله » معناه الدعاء بأن الله لا يقدر ذلك ، والدعاء بأن الله لا يقدر هذا جائز ، وقول : « لا قدر الله » ليس معناه نفي أن يقدر الله ذلك ، إذ إن الحكم لله يقدر ما يشاء ، لكنه نفى بمعنى الطلب فهو خبر بمعنى

---

(١) **متفق عليه** من حديث أبي هريرة . البخاري (٦٣٣٩) ومسلم (٢٦٧٩) واللفظ له .

الطلب بلا شك، فكأنه حين يقول «لا قــدر الله» أي أسأل الله أن لا يقدره ، واستعمال النفي بمعنى الطلب شائع كثير في اللغة العربية ، وعلى هذا فلا بأس بهذه العبارة .

■ ■ ■

س١٤٢ ما رأيكم في قول بعض الناس « يا هادي ، يا دليل » ؟

ج١٤٢ : « يا هادي ، يا دليل » لا أعلمها من أسماء الله ، فإنْ قَصَدَ به الإنسانُ الصفةَ فلا بأس كما يقول: «اللهم يا مجري السحاب ، يا منزل الكتاب»[1] وما أشبه ذلك ، فإن الله يهدي من يشاء ، و«الدليل» هنا بمعنى الهادي .

■ ■ ■

س١٤٣ عن قول بعض الناس «يعلم الله كذا وكذا» ؟

---

(١) ورد ذلك في حديث النبي ﷺ عند ملاقاته للعدو في بعض أيامه كما في حديث ابن أبي أوفى ، وقد أخرجه البخاري (٢٩٣٣) ومسلم (١٧٤٢) .

ج١٤٣ قول «يعلم الله» هذه مسألة خطيرة ، حتى رأيت في كتب الحنفية أن من قال عن شيء «يعلم الله» والأمر بخلافه صار كافرًا خارجًا عن الملة . فإذا قلت : « يعلم الله أني ما فعلت هـذا » وأنت فاعله فمقتضى ذلك أن الله يجهل الأمر ، «يعلم الله أني ما زرت فلانًا » وأنت زائره صار الله لا يعلم بما يقع ، ومعلوم أن من نفى عن الله العلم فقد كفر ، ولهذا قال الشافعي ـ رحمه الله ـ في القَدَرية قال : «جادلوهم بالعلم فإنْ أنكروا كفروا ، وإن أقروا به خُصِموا» اهـ. والحاصل أن قول القائل «يعلم الله» إذا قالها والأمر على خلاف ما قال فإن ذلك خطير جدًّا وهو حرام بلا شك . أما إذا كان مصيبًا ، والأمر على وفق ما قال فلا بأس بذلك ؛ لأنه صادق في قوله ؛ ولأن الله بكل شيء عليم كما قالت الرسل في سورة يس : ﴿قَالُوا رَبُّنَا يَعْلَمُ إِنَّا إِلَيْكُمْ لَمُرْسَلُونَ﴾ [يس: ١٦] .

تم بحمد الله

الفهرست

■ ■ ■

رقم الايداع :٢٥٦٦ / ١٩٩٧
طبع بدار نوبار للطباعة